

المجلس 2 من سرد) سنن الترمذي (| برنامج السرد المجود الرابع

٦٣٤١ | الشيخ صالح العصيمي

صالح العصيمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اعوذ بالله من الشيطان الرجيم. بسم الله الرحمن الرحيم ان للمتقين مفازا. حدائق واعمار نابا وكواعب اترابا وكأسا دهاقا لا يسمعون فيها لغوا ولا كذابا. جزاء من رب - [00:00:00](#)

عطاء حسابا رب السماوات والارض وما بينهما لا يملكون منه خطابا يوم يقوم الروح والملائكة صفي لا يتكلمون الا من اذن له الرحمن وقال صوابا. ذلك اليوم الحق. فمن ان شاء اتخذ الى ربه مآبا انا انذرنا - [00:00:55](#)

عذابا قريبا يوم ينظر المرء ما قدمت يداه يوم ينظر المرء ما قدمت يداه ويقول الكافر يا ليتني كنت ترابا الحمد لله الذي رضي لنا الاسلام ديننا. وبعث الينا محمدا رسولا صادقا امينا - [00:01:42](#)

نحمده حق الحمد ونسأله التوفيق للرشد ونصلي ونسلم على سيد المرسلين وامام المتقين وخاتم النبيين وعلى اله الاخير المنتجبين وتابعيهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فحدثنا الحسن بن عبد الهادي الحسيني وهو اول حديث سمعته منه - [00:02:15](#)

قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب الدهلاوي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا احمد بن ابراهيم بن عيسى القضاعي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا عبد الرحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب التميمي وهو اول حديث سمعته منه - [00:02:46](#)

قال حدثنا عبد الرحمن بن حسن الجبرتي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا محمد بن محمد الحسيني وهو اول حديث سمعته منه حاء حدثنا عاليا الحسن بن عبد الهادي الحسيني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الستار ابن عبد الوهاب - [00:03:12](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن خليل الحسيني وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا محمد بن احمد البهي وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا محمد بن محمد الحسيني - [00:03:35](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا داود بن سليمان الخربتاوي وهو اول حديث سمعته منه. قال محمد الفيومي المصري وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا يوسف بن عبد الله الارميوني وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن ابي بكر السيوطي - [00:03:55](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد الرحمن بن علي بن عمر بن الملقن وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا جدي عمر بن علي بن الملقن وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا محمد بن محمد الميذومي - [00:04:21](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا عبد اللطيف بن عبد المنعم الحراني وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا عبد الرحمن ابن علي ابن الجوزي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا اسماعيل ابن ابي صالح النيسابوري - [00:04:41](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا ابي احمد بن عبد الملك النيسابوري وهو اول حديث سمعته منه قال حدثنا محمد بن محمد الزيادي وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثنا احمد بن محمد بن بلال البزاز - [00:05:01](#)

وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثني عبد الرحمن ابن بشر ابن الحكم. وهو اول حديث سمعته منه. قال حدثني ابن عيينة وهو اول حديث سمعته منه عن عمرو بن دينار عن ابي قابوس مولى عبد الله بن عمرو عن عبد الله - [00:05:21](#)

بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الراحمون يرحمهم هم الرحمن ارحموا من في الارض يرحمكم من في السماء. وبعد فهذا المجلس الثاني في قراءة الكتاب الرابع من برنامج قراءة كتب الحديث بالسرد المجود -

في سنته الرابعة خمس وثلاثين واربعمئة والف وست وثلاثين واربعمئة والف وهو كتاب الجامع للترمذي. واسمه الجامع المختصر من السنن ومعرفة الصحيح والمعلول. وما عليه العمل وقد انتهت بنا قراءته الى قوله رحمه الله باب ما جاء في المسح على الجوربين والعمامة - 00:06:08

نعم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لشيخنا ولوالديه وللمسلمين اجمعين. اخبركم حفظكم الله عبيد الله بن عبدالرحمن السلفي المعروف بابي الحسن الكشميري قراءة عليه قال اخبرنا - 00:06:37 قال اخبرنا نذير حسين بن جواد علي الدهلوي قال اخبرنا محمد اسحاق بن محمد افضل الدهنوي قال اخبرنا عبد العزيز بن احمد الدهنوي قال اخبرنا ابي احمد بن عبدالرحيم الدهنوي قال - 00:07:00

قال ابو طاهر ابن ابراهيم الكراني قراءة لحديث ثلثي منه ان لم يكن اكثر واجادة باقية. قال اخبرنا حسن وعلي العجيمي محمد من على الباب بني وقال اخبرنا سالم بن محمد السنهوري مجازة قال اخبرنا محمد بن احمد الغيطي قال اخبرنا زكريا بن محمد الانصاري - 00:07:14

ما عن عليه مجالس عدة واجازة باقية وقال اخبرنا محمد بن علي قال اخبرنا ابو زرعة بن عبد الرحيم عراقي سمعا عليه خلا بعض في اجازة قال اقبلها عمر ابن اميلة المراغي قال اخبرنا علي ابن احمد ابن البخاري - 00:07:34 قال اخبرنا عمر ابن محمد ابن طبرجاء ابن طبرز قال اخبرنا عبد الملك ابن ابي اسماعيل الكروخي قال اخبرنا محمود ابن القاسم الازدي واحمد بن عبدالصمد وعبدالعزيز بن محمد عبيد الله بن علي الدهان تاما عن الاولين وعن الثالث الى مناقل ابن عباس وعن الرابع منه الى اخر الكتاب كلهم قالوا - 00:07:51

اخبرنا عبد جبار ابن محمد الجراح قال اخبرنا محمد بن احمد المحبوبي قال اخبرنا محمد بن عيسى الترمذي رحمه الله تعالى صاحب السنن ان من قال في كتابه باب ما جاء في الغسل من الجنابة - 00:08:11 قرأنا اللي قبله مم. قال حدثنا هناد قال حدثنا عن سالم ابن ابي الجعد عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما عن خالته ميمونة رضي الله عنها انها قالت وضعت - 00:08:28

صلى الله عليه وسلم غسلا فاغتسل من الجنابة فاكفأ الاناء بشماله على يمينه فغسل كفيه ثم ادخل يده في الاناء فافاض على فرجه ثم ذلك بيده الحائط او قال الارض ثم مضمض واستنشق وغسل وجهه ثم افاض على رأسه ثلاثا فافاض على سائر جسده ثم تنحى فغسل رجله قال ابو عيسى هذا - 00:08:40

حديث حسن صحيح وفي الباب عن ام سلمة وجبريل وابي سعيد وجبير ابن مطعم وابي هريرة رضي الله عنهم قوله رحمه الله حدثنا هناد تقدم انه ليس في روايتهم من اسمه هناد سوى هذا الراوي - 00:09:00 وهو هناد بن السري التميمي. فما وقع في اسانيدهم فيه ذكرها الناد فهو هناد بن السري التميمي قوله حدثنا وكيع تقدم ان وكيعا عندهم غير واحد لكنه عند الاطلاق يراد به وكيع بن الجراح بن - 00:09:17

الرؤاسي قوله عن الاعمش ليس هذا اللقب عندهم لاحد الا لراو واحد. هو سليمان ابن مهران الكاهلي ابو محمد الكوفي فما وقع في اسانيدهم عن الاعمش فالمراد به هذا الراوي. نعم. احسن الله اليكم وبه اليه قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا عن هشام عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها - 00:09:40

انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يغتسل من الجنابة بدأ فغسل يديه قبل ان يدخلهما الاناء ثم غسل فرجه ويتوضأ وضوءه للصلاة ثم يشرب شعره الماء ثم يحتي على رأسه ثلاثة حثيات. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وهو الذي اختاره اهل العلم في الغسل من الجنابة انه - 00:10:10

يتوضأ وضوءه للصلاة ثم يفرغ على رأسه ثلاث مرات ثم يفيض الماء على سائر جسده ثم يغسل قدميه. والعمل على هذا عند اهل العلم وقالوا ان انغمس الجنب في الماء ولم يتوضأ اجزأه وهو قول الشافعي واحمد واسحاق - 00:10:30

باب هل تنقض المرأة شعرها عند الغسل؟ قوله رحمه الله باب هل تنقض النقض هو النكت النقض هو النكت ويكون في كل شيء بحسبه ويكون في كل شيء بحسبه فنقض الجدل مثلاً هدمه - [00:10:46](#)

واما نقض المرأة شعرها فهو حلها ظفائر شعر رأسها فهو حلها ظفائر الشعر رأسها وكانت نساء العرب يجعلن شعورهن في ظفائر على صورة معروفة عندهن فيجمعونه على نحوين فيجمعونه على نحوين - [00:11:13](#)

او اربعة او اكثر من ذلك ويجمعونه في صورة معروفة فيكون في صورة ظفائر فنقضها حلها ومما وقع فيه الفرق بين طريقة ابي عبدالله البخاري وصاحبه ابي عيسى الترمذي ان البخاري ملأ صحيحه بالتراجم - [00:11:45](#)

المبنية على السؤال واما صاحبه الترمذي فانه اوردها في مواضع يسيرة تارة يقول باب هل ثم يذكر سؤالاً وتارة يقول باب اين؟ وتارة يقول باب كيف الا انها مواضع يسيرة - [00:12:14](#)

من خلاف صاحبه ابي عبدالله البخاري فانه ملأ صحيحه بذلك وسؤالات البخاري في تراجمه حقيقة بالافراد واعلاها ما سأله البخاري واجاب عنه في مقام اخر في صحيحه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا ابن ابي عمر وقال حدثنا سفيان عن ايوب ابن موسى عن المقبوري عن عبد الله ابن رافع عن ام سلمة رضي الله عنها انها - [00:12:34](#)

قالت قلت يا رسول الله اني امرأة اشد زفر راسي فانقضه لغسل الجنابة قال لا انما يكفيك ان تحثي على رأسك ثلاث حثيات من ماء ثم تفيض على سائر جسدك الماء فتطهر او قال فاذا انت قد تطهرت. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم ان المرأة اذا اغتسلت - [00:13:10](#)

من الجنابة لم تنقض شعرها ان ذلك يجزئها بعد ان تفيض الماء على رأسها. قوله عن المقبورين تقدم ان هذه النسبة برواة الكتب الستة هي لابي سعيد المقبوري واسمه كيسان - [00:13:30](#)

ثم من نسل منه واشهرهم ابنه سعيد وحديثهما في الصحيحين تارة يرويان اعني البخاري ومسلما من حديث ابي سعيد المقبوري كيسان عن ابي هريرة وتارة يرويان من حديث سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة - [00:13:50](#)

وفي كتاب التقريب لابن حجر لما ذكر هذه النسبة من اللقب المقبور قال المقبري كيسان وابنه سعيد وال بيته فكل ما في رواية الستة ينسب الى المقبري فهو الى كيسان المقبوري - [00:14:16](#)

كعباد ابن ابي سعيد المقبوري وغيره. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ان تحت كل شعرة جنابة قوله رحمه الله باب ما جاء تقدم ان هذه الترجمة - [00:14:38](#)

من امهات التراجم عند الترمذي بل هي ام تراجمه فقد ذكرها في اكثر من الف ترجمة. واختلفت نسخه فتارة وقع مجموعها في بعض النسخ الفا وثلاث مئة وخمسين ترجمة ووقع في بعضها الفا - [00:14:54](#)

وست مئة وترجمة واحدة والمقصود بهذه الترجمة بيان الوارد في ذلك وهي من التراجم الشائعة عند المحدثين فان عامتهم يذكرون هذه الترجمة فيقولون باب ما جاء ويذكرون بعد ذلك شيئاً - [00:15:19](#)

والمراد منهم بيان الوارد في ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله حدثنا صون علي قال حدثنا الحارث ابن وجيه قال حدثنا مالك دينار عن محمد ابن سيرين عن ابي هريرة رضي الله - [00:15:38](#)

عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال تحت كل شعرة جنابة فاغسلوا الشعر وانقوا البشر. وفي باب عن علي وانس رضي الله عنهما قال حديث ابن وجيه حديث غريب لا نعرفه الا من حديثه وهو شيخ ليس بذاك وقد روى عنه غير واحد من الائمة وقد تفرد بهذا الحديث عن مالك ابن دينار ويقال - [00:15:55](#)

ابن وجه ويقال ابن وجبة باب في الوضوء بعد الغسل قال حدثنا اسماعيل ابن موسى قال حدثنا شريك عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يتوضأ بعد الغسل هذا - [00:16:15](#)

حديث حسن صحيح قال ابو عيسى هذا قول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين الا يتوضأ بعد الغسل قوله رحمه الله حدثنا تقدم ان هذا الاسم - [00:16:30](#)

لا يأتي عندهم الا مكبرا فليس في رواية الستة شريك مصغرة قوله عن ابي اسحاق تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي هي
باسحاق الكوفي واسمه عمرو بن عبدالله السبيعي - 00:16:44

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء اذا التقى الختانان وجب الغسل قال حدثنا ابو موسى محمد بن مثنى قال
حدثنا الوليد بن المسلم عن الازاعي عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت اذا جاوز الختان
وجب - 00:17:06

فعلته انا ورسول الله صلى الله عليه وسلم فاغتسلنا. وفي الباب عن ابي هريرة عبد الله بن عمرو مرافع بن خديج رضي الله عنهم
قوله رحمه الله عن الازاعي تقدم ان هذه النسبة - 00:17:22

عندهم مع الاطلاق هي لابي عمرو الازاعي واسمه عبدالرحمن بن عمر كما وقع في اسانيدهم عن الازاعي او حدثني الازاعي فهو
ابو عمرو عبدالرحمن ابن عمرو الازاعي الشامي نعم احسن الله اليكم وبه اليه قال حدثنا هناد قال حدثنا وكيل عن سفيان عن علي
بن زيد عن سعيد بن المسيب عن عائشة رضي الله عنها انها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:17:39
تجاوز الختان الختان وجب الغسل. قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وقد روي هذا الحديث عن عائشة عن النبي
صلى الله عليه وسلم من غير وجه اذا جاوز الختام - 00:18:14

ختان وجب الغسل وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وعائشة
والفهاء من التابعين ومن بعدهم مثل الشافعي واحمد واسحاق انهم قالوا اذا التقى الختانان وجب الغسل - 00:18:24
باب ما جاء ان الماء من الماء قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا عبد الله بن المبارك قال حدثنا يوسف ابن يزيد عن الزهري عن سعد
بن سعد عن ابي ابن كعب رضي الله عنه انه قال انما كان الماء من الماء رخصة - 00:18:41
في اول الاسلام ثم نهى عنها قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابن المبارك قال حدثنا معمر عن زهري بهذا الاسناد وذكر مثله قال ابو
عيسى هذا حديث حسن صحيح وانما كان الماء من الماء في اول - 00:18:54

ثم نزل بعد ذلك وهكذا رواه واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم منهم ابي ابن كعب ورافع ابن خديج وعملوا على هذا عند
اكتر اهل العلم على ادنى واذا جمع الرجل - 00:19:07
في البرج في الفرج وجب عليهما الغسل وان لم ينزلا قوله رحمه الله عن الزهري تقدم ان هذه النسبة عندهم مع الاطلاق هي لابن
شهاب الزهري واسمه محمد بن مسلم - 00:19:17

ابن عبيدالله ابن عبد الله ابن عبد الله ابن عبيد الله ابن شهاب الزهري قوله رحمه الله حدثنا معمر تقدم ان هذا الاسم عندهم بفتح
ميميه بلا تشديد ولم يخرج عن هذا معمر الا - 00:19:33
ثلاثة رواية اولهم معمر ابن سليمان النخاعي وتانيهم معمر بن محمد الهاشمي وثالثهم معمر ابن يعمر من يذكر البيت الذي ظبطناه فيه
ماشي معمر بالضم ابن يعمر لأ ولد محمد - 00:19:54

ولد محمد سليمان يرى معمر معمر بالضم او الاول ولدوا لأ هو الى هما ولدوا معمر بالضم ولد ولد لغة في ولد هي لغة عربية معمر
بالضم ولد يعمر ولد محمد سليمان يرى. معمر بالضم ولد يعمر - 00:20:37

ولد محمد سليمان يرى فمعمر المنسوب الى هؤلاء الاء الثلاثة من رواية الستة يجيء على هذه الصورة بضم الميم الاولى وفتح ثانية
مشددة وما عداه فهو معمر طيب ما معنى باب ما جاء ان الماء من الماء؟ شو الفرق بين الماء الاول والماء الثاني - 00:21:13
وماذا يسمى هذا في علم العربية اما جناسا الماء الاول الماء واللاغتسال ان الماء المال الثاني ماء المني هذا احيانا بعض العبارات قد
يعني تخفى على الناس يظنونها لها معاني اخرى - 00:21:41

يقول لي الشيخ عبد المحسن العباد يذكر بعض القصص القديمة فيقول لي ان مرة احد يشرح لبعض الناس يشرح لهم في الفقه فقال
ولا يأتي الرجل امرأته الحائض الا من وراء حائل - 00:22:11
فقال له واحد منهم احسن الله لي اليك يا شيخ. يعني لازم يروح وراء حائل ما هي باي مدينة اخرى. نعم احسن الله اليكم قال رحمه

الله تعالى حدثنا عن ابن حجر قال اخبرنا شريك عن ابي الجحاف عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انما الماء من الماء في الاحتلام قال - [00:22:27](#)

وعيسى سمعت الجارود يقول سمعت وكيعا يقول لم يجد هذا الحديث الا عند شريك وفي الباب عن عثمان بن عفان وعلي ابن ابي طالب والزبير وطلحة وابي ايوب وابي سعيد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه - [00:22:45](#)

قال الماء من الماء وابو الجحاف اسمه داوود ابن ابي عوف ويروى عن سفيان الثوري قال حدثنا ابو الجحاف وكان مرضيا. قوله رحمه الله عن ابي الجحاف ليس في روايتهم من يكنى - [00:22:55](#)

هذه الكنية سواء واسمه داوود ابن ابي عوف التميمي اسمه داوود ابن ابي عوف التميمي فاذا وقع في اسانيدهم ابو الجحاف فهو المراد. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في من يستيقظ فيرى بللا ولا يذكر احتلاما - [00:23:09](#)

قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا احمد بن خالد الخياط عن عبد الله بن عمر عن عبيد الله بن عمر عن القاسم محمد عن عائشة رضي الله عنها انها قالت سئل النبي صلى الله - [00:23:34](#)

عليه وسلم عن الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما قال يغتسل. وعن الرجل يرى انه قد احتلم لم يجد بللا. قال لا غسل عليه قالت ام سلمة رضي الله عنها يا رسول الله - [00:23:44](#)

هل على المرأة ترى ذلك غسل؟ قال نعم ان النساء شقائق الرجال. قال ابو عيسى وانما روى هذا الحديث عبد الله ابن عمر عن عبيد الله ابن عمر حديث عائشة في الرجل - [00:23:54](#)

ولا يذكر احتلاما. وعبد الله ضعفه احمد بن سعيد من قبل حفظه في الحديث وهو قول غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين اذا استيقظ الرجل فرأى - [00:24:04](#)

تنه ويغتسل وهو قول سفيان الثوري واحمد وقال بعض اهل العلم من التابعين انما يجمع عليه الغسل اذا كانت البلة بلة نطفة وهو قول الشافعي واسحاق اذ رأى احتلاما ولم - [00:24:14](#)

قبلة فلا غسل عليه عند عامة اهل العلم باب ما جاء في المني والمذي قال حدثنا محمد ابن عمر السواق الملقب قال حدثنا مسلم عن يزيد ابن ابي زياد قال وحدثنا محمود ابن غيلان قال حدثنا حسين الجعفي وعن زائدة عن يزي ابن ابي زياد - [00:24:24](#)

عن علي رضي الله عنه انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن المذي فقال من المذي الوضوء من المني الغسل وفي الباب عن مقدار من اسود وبين كعب - [00:24:41](#)

رضي الله عنهما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم من غير وجه النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين به. يقول سفيان والشافعي واحمد واسحاق. قوله رحمه الله - [00:24:51](#)

حدثنا هشيم ليس في روايتهم من اسمه هشيم سوى هذا الراوي وهو هشيم ابن بشير الواسطي وهو هشيم ابن بشير الواسطي نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في المذي يصيب الثوب - [00:25:08](#)

قال حدثنا الندم قال حدثنا عبدة عن محمد ابن اسحاق عن سعيد ابن عبيد هو ابن السباق عن ابيه عن سهل ابن حنيف انه قال كنت القي من مدن شدة وعناء فكنت اكثر منه - [00:25:29](#)

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم وسألته عنه فقال انما يجزئك من ذلك الوضوء. فقلت يا رسول الله كيف بما يصيب ثوبي منه؟ قال يكفيك كان تاخذ كفا من ماء فتنضح به ثوبك حيث ترى انه اصاب منه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح ولا

نعرفه مثل هذا ولا نعرفه مثل هذا الا من حديث محمد - [00:25:39](#)

ابن اسحاق في المذي مثل هذا. وقد اختلف اهل العلم في المذي يصيب الثوب فقال بعضهم لا يجزئ الا الغسل وقال وهو قول الشافعي واسحاق؟ وقال بعضهم وقال احمد وارجو ان يجزئه النطح بالماء. قوله رحمه الله حدثنا هناد - [00:25:59](#)

تقدم انه عندهم راو واحد هو هناد بن السري التميمي. قوله حدثنا عبدة تقدم ان هذا الاسم عندهم بسكون باءه الا باسم راويين احدهما بجالة ابن عبدة والاخر عامر بن عبدة - [00:26:16](#)

فان الباء فيهما مفتوحة واختلف في الثاني فذكر فيه الفتح والسكون فيقال عامر بن عبدة وعامر بن عبدة وما عدا هذين الاسمين فهو بسكون باءه قوله عن سهل بن حنيف - [00:26:37](#)

لم يأت هذا الاسم حنيف عندهم الا مصغرا بضم حاءه فليس عندهم حنيف نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في المنى يصيب الثوب قال حدثنا الناد قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن همام ابن الحيث قال فاستحي ان يوصل اليها وبها - [00:26:58](#)

اثر الاحتلام فغمسا في نهاية ثم ارسل بها فقالت عائشة رضي الله عنها لما افسد علينا ثوبنا؟ انما كان يكفي ان يفركه باصابعه وربما فركته من ثوب صلى الله عليه وسلم باصابعه. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وقول غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم من الفقهاء مثل سفيان - [00:27:23](#)

احمد بن اسحاق انهم قالوا في المنى يصيب الثوب يجزئهم الفرق وان لم يغسل وهكذا روي عن منصور عن ابراهيم عنها اما من حيث عن عائشة رضي الله عنها مثل رواية الاعمش - [00:27:43](#)

رواه ابو معشر هذا الحديث عن ابراهيم عن الاسبر عن عائشة رضي الله عنها وحديث الاعمش اصح. قوله رحمه الله حدثنا ابو معاوية هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي معاوية الكوفي الضرير واسمه محمد بن خازم - [00:27:53](#)

باعجام الخاء لا باهمالها قوله عن الاعمش تقدم قريبا ان هذا اللقب عندهم لراو واحد قوى سليمان ابن مهران الكاهلي ابو محمد الكوفي يلقب بالاعمش. نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب غسل المنى من الثوب - [00:28:13](#)

قال حدثنا احمد ابن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن عمرو ابن ميمون ابن مهران عن سليمان ابن يسأل عن عائشة رضي الله عنها انها غسلت من يا من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:28:36](#)

عليه وسلم قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح وفي الواقع عن ابن عباس وحديث عائشة انها غسلت من هي من ثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بمخالف - [00:28:46](#)

وان كان الفرق ينزله فقد يستحب للرجل الا يرى على ثوبه اثره. قال ابن عباس من هي منزلة مخاطفة مطو عنك ولو باب في الجنب ينام قبل ان يغتسل. قال حدثنا قال حدثنا ابو بكر وعياش عن الاعمى عن ابي اسحاق عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان - [00:28:56](#)

الله صلى الله عليه وسلم ينام وهو جنب ولا يمس ماء قال حدثنا النادون قال حدثنا عن سفيان عن ابي اسحاق وذكر نحوه سعيد بن المسيب وغيره وقد روى غير واحد عن الاسود عن عائشة عن النبي صلى - [00:29:16](#)

عليه وسلم انه كان يتوضأ قبل ان ينام وهذا اصح من حديث ابي اسحاق عن الاسود وقد روى عن ابي اسحاق هذا الحديث شعبة الثوري وغير واحد يرون ان هذا غلط من ابي - [00:29:30](#)

اسحاق قوله عن ابي اسحاق تقرأ مع ما بعدها وذكر نحوه فلا تصح قراءتها عن سفيان عن ابي اسحاق نحوه فهذه من المواضع التي يقدر فيها المحدثون كلاما لا يكتبونه الا نادرا - [00:29:40](#)

فالاصل انهم يتركونه اختصارا. فاذا قرئ قيل عن سفيان عن ابي اسحاق وذكر نحوه احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في الوضوء للجنب اذا اراد ان ينام قال حدثنا محمد ابن مثنى قال حدثنا محمد بن سعيد عن عبيد الله ابن عمر عن نافع ابن عمر عن عمر رضي الله عنه انه سأل النبي صلى الله عليه وسلم اينام احدنا وهو جنب - [00:29:58](#)

قال نعم اذا توضأ قال وفي الباب عن اعمار وعائشة وجبر وابي سعيد وام سلمة رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث عمر احسن شيء في هذا الباب واصح وهو قول - [00:30:23](#)

وغير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبه يقول سفيان الثوري وابن مبارك والشافعي واحمد واسحاق انهم قالوا اذا اراد الجنب ان ينام توضأ قبل ان ينام - [00:30:33](#)

باب ما جاء في مصافحة الجنب قال حدثنا اسحاق المنصورى قال حدثنا احمد سعيد قطان قال حدثنا احمد بن الطيب عن بكر عن

ابي رافع عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم لقيه وهو وجنب قال - [00:30:43](#)

قال فانجست فاغتسلت ثم جئت وقال اين كنت او قال اين ذهبت؟ قلت اني كنت جنباً قال ان المسلم لا ينجس. قال وفي الباب عن حذيفة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن - [00:30:56](#)

صحيح وقد رخص غير واحد من اهل العلم في مصافحة الجنب. ولم يروا بعرق الجنب والحائض بأساً ومعنى قولهم فانجست يعني تنحيت عنه باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثل ما يرى الرجل - [00:31:06](#)

قال حدثنا ابن ابي عمر احد معه طبعة الرسالة ماذا عندك في فانجست عندك في الرسالة وشو المثبت في الاصل نفس هذا فانجست نعم الصحيحين فانخست يعني اعدت عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:18](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في المرأة ترى في المنام مثلما يرى الرجل قال حدثنا ابن ابي عمر قال ملحان الى النبي صلى الله عليه - [00:31:49](#)

فقال يا رسول الله ان الله لا يستحي من الحق فالتغتسل قالت ام سلمة قلت لها فضحت النساء يا ام سليم. قال ابو عيسى وفي الباب من ام سليم وخولة وعائشة وانس رضي الله عنهم - [00:32:06](#)

باب في الرجل يستدفي بالمرأة بعد الغسل. قال حدثنا قال حدثنا عن حريث عن شعبي عن مسروق عائشة رضي الله عنها انها قالت ربما اغتسل النبي صلى الله عليه الجنب ثم جاء في السد فابي وضمته الي ولم اغتسل. قال ابو عيسى هذا حديث ليس باسناد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين ان - [00:32:30](#)

بامراته وينام معها قبل ان تغتسل المرأة سفيان الثوري والشافعي واحمد واسحاق قوله رحمه الله حدثنا هناد تقدمت قاعدته قريبة قوله حدثنا وكيع تقدمت كذلك قوله عن الشعب تقدم ان هذه النسبة عندهم مع الاطلاق - [00:32:50](#)

قيل عامر ابن شراحيل الشعبي فاذا وقع في اسانيدهم عن الشعب فهو المراد نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب التيمم للجنب اذا لم يجد الماء. الشعبي منسوب الى ايش - [00:33:12](#)

الى الشعب يقول الاخ من خلفي للشعب يعني ايش الشعب معنى الشعب الشعب بمعنى الامة من الناس المنسوبة الى ارض هذه مولدة ليست عربية وما هو منسوب الى قبيلة من قبائل همدان - [00:33:36](#)

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب التيمم الجنب اذا لم يجد الماء. اما يأتي واحد يقول طيب في القرآن وكذلك ان انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم - [00:34:03](#)

شعوباً وقبائل شعوباً هذه من تقسيمات ترتيب القبيلة عند العرب لها تقسيمات القبيلة واصغر منها الشعب احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بن بشار ومحمود وغيرنا كلاهما قال حدثنا ابو احمد الزبيري قال حدثنا سفيان عن ابي - [00:34:16](#)

ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الصعي الطيب طهور المسلم وان لم يجري ماء عشر سنين فاذا وجد الماء فليمسه بشرته فان - [00:34:38](#)

خير قال وقال محمود في حديثه ان الصعيد الطيب وضوء مسلم. وفي الباب عن ابي هريرة وعبدالله بن عمرو وعمران ابن حصين رضي الله عنهم قال ابو عيسى وهكذا عن ابي قلابة عن عمر ابن وجدان عن ابي ذر رضي الله عنه وقد روى هذا الحديث ايوب عن ابي قلابة عن رجل من بني عامر عن ابي ذر ولم يسمه وهذا حديث حسن - [00:34:48](#)

الفقهاء ان الجنب والحائض اذا لم يجد الماء تيمما عن ابن مسعود انه كان لا يرى التيمم من الجنب وان لم يجري الماء. ويروى عنه انه رجع عن قوله فقال - [00:35:10](#)

اما اذا لم يجد الماء به يقولوا سفيان الثوري ومالك والشافعي واحمد واسحاق. قوله رحمه الله عن ابي قلابة هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي قلابة الجرمي هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي قلابة الجرم واسمه عبدالله بن زيد - [00:35:20](#)

كما وقع في اسانيدهم عن ابي قلابة فهو المراد اه احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في المستحاضة. قوله رحمه الله في المستحاضة اي المنسوبة الى دم الاستحاضة - [00:35:40](#)

ودم الاستحاضة كل دم يخرج من المرأة سوى دم الحيض والنفاس كل دم يخرج من فرج المرأة سوى اندم الحيض والنفاس وبهذه الدماء الثلاثة تختص المرأة عن الرجل وبهذه الدماء الثلاثة تختص المرأة عن الرجل - [00:35:57](#)

فان الدماء منها ما هو مشترك بين الرجل والمرأة ومنها ما هو مختص بالمرأة وليس منها شيء مختص بالرجل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا النادون قال حدثنا وكيع وعبدته ابو معاوية عن هشام ابن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءت فاطمة بنت ابي - [00:36:25](#)

الى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني امرأة فلا اطهر افادع الصلاة. قال لا انما ذلك عرق وليست من حيضة الى اقبلت حيضة تغسلي عنك الدم واوصل ليه - [00:36:47](#)

واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين. وبه يقول سفيان الثوري ومالك وابن المبارك والشافعي وان المستحاضة اذا جاوزت ايام اقرائها اغتسلت وتوضأت لكل صلاة - [00:37:07](#)

قوله رحمه الله حدثنا وكيع وعبدته ابو معاوية كل هؤلاء فيهم قاعدة ما قاعدة وكيع هاي رضا احسنت انه عند الاطلاق وكيع بن الجراح الرؤسي ما قاعدة عبده ها احمد - [00:37:17](#)

احسنت ان هذا الاسم بسكون باءه سوى اثنين احدهما بجالة ابن عبدة فهو بفتح الباء اتفاقا والآخر عامر بن عبدة فهو بفتح الباء وقيل بسكونها وابو معاوية ما قاعدته ان هذه الكنية عند الاطلاق هي لمحمد بن خازم الضرير ابي معاوية الكوفي. نعم - [00:37:57](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء ان المستحاضة تتوضأ لكل صلاة قال حدثنا قتيبة قال حدثنا شريك عن ابي اليقظان عن عده ابن ثابت عن عده ابن ثابت عن ابيه عن جده عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في المستحاضة - [00:38:33](#)

ايام اقرائها التي كانت تحيب فيها ثم تغتسل وتتوضأ عند كل صلاة وتصوم وتصلي قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا شريك ما ذكر نحوه بمعناه قال ابو عيسى هذا حديث قد تفرد به شريك عن ابن اقدام وسألت محمدا عن هذا الحديث. فلم يعرف محمد اسمه وذكرت - [00:38:49](#)

عن مدين قول يحيى ابن معين ان اسمه دينار. فلم يعبأ به وقال احمد واسحاق اغتسلت لكل صلاة واحوط لها وان توضأت لكل صلاة اجزاها. وان بين الصلاتين بغسل اجزاءها قوله رحمه الله حدثنا قتيبة - [00:39:09](#)

تقدم انه ليس في رواية الستة من اسمه قتيبة سوى راو واحد وهو قتيبة ابن سعيد الثقفي قوله حدثنا الشريك تقدم ان هذا الاسم لا يأتي عندهم مصاغرا فليس في روايتهم شريك - [00:39:25](#)

قوله عن ابي اليقظان هذه الكنية عندهم لرجلين هذه الكنية عندهم لرجلين احدهما عثمان ابن عمير البجلي عثمان ابن عمير البجلي والآخر عمار بن محمد الثوري عمار ابن محمد الثوري وهو ابن اختي - [00:39:44](#)

سفيان الثوري عمار ابن محمد الثوري وهو ابن اخت سفيان الثوري. فهداني الراويان كلاهما كنيته ابو اليقظان يذكران بهذه الكنية وان كان في رواية الستة من يكنى بهذا لكن لم يذكر بهذه - [00:40:14](#)

الكنية قلت له ايش مر عندنا ها عمار ابن ياسر لا اكثر من مرت علينا قاعدة قلنا لا يذكر بها الا فلان مع انه يوجد اخر يعني في الستة من روايتها محمد - [00:40:35](#)

من الاخر يحيى ابن احسنت تكرر مثل بنية ابي عوانة فهناك من يكنى غير الواضح ابن عبد الله لي شكر لكن لا يذكر الا الوضاح ابن عبد الله اليشكري واما يحيى ابن المعلم فلم يذكر عند احد من الستة بكنية ابي عوانة في اسانيدهم - [00:41:00](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب في المستحاضة انها تجمع بين الصلاتين بغسل واحد قال حدثنا محمد بن بشارين قال حدثنا ابو عامر العقدي قال حدثنا زهير بن محمد بن عبد الله بن محمد بن عقيل عن ابراهيم بن محمد بن طلحة عن عمه عمران بن طلحة عن امه حنة بنت جحش - [00:41:26](#)

قالت كنت السحاب حيضة كثيرة شديدة فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم استفتيه واخبره فوجدته في بيت اختي زينب بنت جحش فقلت فما تأمرني فيها قد منعني الصيام والصلاة وقال صلى الله عليه وسلم - [00:41:43](#)

ومن ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم اعلم فقال انما هي ركضة من الشيطان. فتحيطي ستة ايام او سبعة ايام في علم الله ثم اغتسل فاذا رأيت انك قد طنطت واستنقعت فصلي اربعا وعشرين ليلة او ثلاثة وعشرين - [00:42:03](#)

ليلة وايامها وصومي وصلي فان ذلك يجزئك. وكذلك افعلي كما تحب النساء وكما يطنن الميقات حيضهن وطهرهن فان قضيت على ان تؤخر الظهر وتعجل صلاة ما تغتسل حين تطهرين وتصلين الظهر والعصر جميعا - [00:42:23](#)

ثم تؤخرين المغرب وتعجلين العشاء ثم تغتسلين وتجمعين بين الصلاتين فافعلي وتغتسلين مع الصبح وتصلين وكذلك فافعلي ما صومي ان قويتني على ذلك. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو اعجب الامرين اليه - [00:42:38](#)

عن امه حملاه الا ان ابن جريج يقول عمر ابن طلحة والصحيح عمران ابن طلحة وسألت محمدا عن هذا الحديث فقال هو حديث حسن وهكذا قال احمد ابن حنبل وحديث حسن صحيح. وقال - [00:42:58](#)

احمد واسحاق بن مستحاضة اذا كانت تعرف حمضها باقبال الدم وادباره واقباله ان يكون اسفل وادبار وان يتغير الى صورته والحكم فيها على حديث فاطمة بنت ابي حبيش. وان كانت - [00:43:09](#)

معروفة قبل ان تستعاض فانها تدع الصلاة يوم قارئها ثم تغتسل وتتوضأ لكل صلاة وتصلي. واذا استمر بها الدم ولم يكن لها ايام معروفة ولم تعرف الحيض باقبال الدم فالحكم لا على حديث حملة بنت جحش. وقال الشافعي والمستعاضة اذا استمر بها الدم في اول ما رأت فدامت على ذلك فانها تنام الصلاة ما بينها وبين خمسة عشر يوما فاذا طهرت في خمسة - [00:43:19](#)

عشرة يوما او قبل ذلك بانوات الدم اكثر من خمسة عشر يوما فانها تقضي صلاة اربعة عشر يوما تمثل الصلاة بعد ذلك اقل ما تحيض النساء. وهو يوم وليلة قال ابو عيسى واختلف اهل العلم في اقل الحيض واكثره فقال بعض اهل العلم اقل من حيض ثلاثة واكثره عشرة. وهو قول سفيان الثوري واهل المبارك وروي عنه خلاف - [00:43:39](#)

هذا وقال بعض اهل العلم انه عطاء بن ابي رباح اقل الحيض يوما وليلة واكثره خمسة عشر. وهو قوم الاوزاعي ومالك والشافعي واحمد واسحاق وابي عبيد قوله رحمه الله عن عبد الله ابن محمد ابن عقيل تقدم ان هذا - [00:43:59](#)

الاسم عقيل في الاسماء واسماء الاء لا يجيء الا مكبرا وجاء مصغرا في اسمين احدهما ها عبد الله احدهما عقيل ابن خالد ابن عقيل الايلي والآخر نعم احسنت والآخر يحيى ابن عقيل البصري فما عدا هذين في رواية الستة فهو عقيل - [00:44:15](#)

طيب قول الترمذي حسن صحيح من سبقه قبله ها اين وجدت هذا احسنت وذكره هنا عن احمد بن حنبل قال قال احمد هو حديث حسن صحيح وطالب العلم دائما يكون لماح - [00:44:51](#)

لا يقرأ ولا يمعن النظر ينبغي له اذا قرأ ان يمعن النظر فيما يقرأ لا ان يمر عليه مروراً دون التمعن اذا قلل العلم واعمق فيه النظر نتجت حلاوة الفكر واذا كثر العلم ولم يمعن فيه النظر - [00:45:12](#)

اضطرب العلم عند صاحبه فهو يرى ان عنده علما كثيرا لكن منفعتة منه على الحقيقة قليلة واما تكثير العلوم بدون امعان نظر فهو قليل النفع فما قل دل وما اكثر اضاع وقليل يوعى خير من كثير يلقي ولا يوعى. نعم - [00:45:33](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في انها تغتسل عند كل صلاة قال حدثنا اقية قال حدثني عن هشام بن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت استفتت ام حبيبة ابنة جحش رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني - [00:45:57](#)

قال صلى الله عليه وسلم لا انما ذلك عرق فاغتسلي ثم صلي فكانت تغتسل من كل صلاة قال قتبية قال الليث لم يذكر ابن شهاب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم امر ام حبيبة ان تغتسل عند كل صلاة ولكنها شئ فعلته هي قال ابو عيسى ويروى هذا الحديث - [00:46:13](#)

عائشة رضي الله عنها انها قالت استفتت ام حبيبة بنت جحش وقد قال بعض اهل العلم المستحاضة تغتسل عند كل صلاة عن عائشة قوله رحمه الله عن ابن شهاب تقدم ان هذه الكنية عندهم هي لابن شهاب الزهري واسمه محمد ابن مسلم - [00:46:30](#)

بن عبدالله بن عبيد الله بن شاه بن الزهري مما يلحق بالكلام السابق ما ذكره الترمذي رحمه الله في اختلاف اهل العلم في اقل الحيض واكثره فان الترمذي من مقاصده في جامع بيان ما عليه - [00:46:51](#)

العمل هذا مقصد عظيم لان الترمذي من فقهاء ائمة اهل الحديث وهو اعرف بمذاهب السلف من غيره ولم ينقل هنا عن احد من

المتبوعين انهم قالوا انه لا حد لاقله ولا لاكثره - [00:47:11](#)

وانما نقل عنهم اقوالا مختلفة في تقديره. فاذا امعنت النظر ونظرت في فقه السلف عرفت من اين نشأ القول انه لا حد باقله واكثره؟

وهل هو قول له وزن وان كان القائل به من هو؟ فكتاب الترمذي من منافعه التعريف - [00:47:28](#)

بما عليه ائمة السلف في الفقه هذا مما ينبغي ان يعتني به الطالب كثيرا. وستأتي مسائل تشتد الحاجة فيها الى معرفة فقه السلف مما

يبصرك بها نقل الترمذي الذي لا تجده عند غيره. نعم - [00:47:50](#)

احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الحائض انها لا تقضي الصلاة قال حدثنا اقتيبة قال حدثنا احمد ابن زيد عن

ايوب عن ابي قلابة عن معاذة ان امرأة سألت عائشة رضي الله عنها قالت اتقضي احدانا صلاتها يا؟ فقالت احمر - [00:48:10](#)

انت قد كانت احدانا تحب فلا تؤمر بقضاء. قال ابو عيسى هذا حديث عسل وقد روي عن عائشة من غير وجه ان الحائض لا تقضي

الصلاة وهو قول عامة الفقهاء لا اختلاف - [00:48:25](#)

بينهم في ان الحائض تقضي الصوم ولا تقضي الصلاة رحمه الله عن معاذة تقدم انه ليس في رواية امرأة اسمها معاذة سوى امرأة

واحدة وهي وهي معاذة بنت عبد الله العدوية صاحبة عشت رضي الله عنها. قوله عن ابي قلابة تقدم ان هذه الكنية عندهم مع

الاطلاق - [00:48:35](#)

هي لابي قلابة الجرمي عبد الله بن زيد قوله حدثنا قتيبة تقدم انه ليس في روايتهم ما اسم قتيبة سوى عتيبة ابن سعيد نعم احسن الله

اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الجنب والحائض انهما لا يقرأن القرآن - [00:49:03](#)

قال حدثنا عن ابن حجر والحسن عربة كلاهما قال حدثنا اسماعيل ابن عياش عن موسى ابن عقبة عن نافع ابن عمر رضي الله عنه عن

النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقرأوا الحائض - [00:49:22](#)

شيئا من القرآن وفي الباب عن علي قال ابو عيسى حديث ابن عمر حديث لا نعرفه الا من حديث اسماعيل ابن عياش. عن موسى ابن

عقبة عن نافع عن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:49:32](#)

انه قال لا يقرأ الجنب ومن حائض وهو قول اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبعدهم مثل سفيان

الثوري وابن مبارك والشافعي واحمد واسحاق انهم قالوا - [00:49:42](#)

لا تقرأ الحائض والجرم من القرآن شيئا الا طواف الاية والحرف ونحو ذلك ورخص في الجنب والحائض بالتسبيح والتلهيل قال

وسمعت محمد ابن اسماعيل يقول ان اسماعيل ابن عياش يروي عن - [00:49:52](#)

اهل الحجاز واهل عواقب احاديث المناكير كانه ضعف روايته عنهم فيما يتفرد به وقال انما حديث اسماعيل ابن عياش عن اهل

الشام وقال احمد بن حنبل اسماعيل بن عياش الاصلاح من بقية ولبقية احاديث هناك وعن الثقات قال ابو عيسى حدثني بذلك احمد

بن الحسن قال سمعت احمد بن حنبل يقول ذلك - [00:50:02](#)

باب ما جاء في مباشرة الحائض قال حدثنا ابن داود قال حدثنا عبد الرحمن المهدي عن سفيان عن منصور عن ابراهيم عن الاسود

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم يباشرني في الباب - [00:50:20](#)

قال ابو عيسى قوله رحمه الله ما جاء في مباشرة الحائض المباشرة هو الافضاء الى البشرية هي الافضاء الى البشرية وهي

الجلدة نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الجنب باب ما جاء في مواكلة الجنب وسورها. قوله رحمه الله باب

ما - [00:50:33](#)

جاء في مؤاكلة المؤاكلة مفاعلة تكون بين اثنين فاكثر وهي المشاركة في الاكل مفاعلة تكون بين اثنين فاكثر وهي المشاركة في الاكل

وقوله وسورها السور السور والفضلة الباقية من طعام او شراب - [00:51:07](#)

هو الفضلة الباقية من طعام او شراب نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا عباس بن عنبر ومحمد بن عبد الأعلى كلاهما

قال حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال حدثنا معاوية بن صالح عن العلاء ابن الحارث - [00:51:36](#)

عن حرام ابن حكيم عن عمه عبد الله ابن سعد انه قال سألت النبي صلى الله عليه وسلم عن مواكلة الحائض فقال واكلها. وفي الباب عن عائشة وانس قال ابو عيسى - [00:51:51](#)

حديث حسن واختلفوا في فضل وضوئها فرخص من ذلك بعضهم وكره بعضهم وكره بعضهم فضل وطهورها باب ما جاء في الحائض تتناول الشيء من المسجد قال حدثنا اقية قال حدثنا عبيدة ابن حميد عن الاعمش عن ثابت ابن عبيد عن قاسم ابن محمد انه قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:52:01](#)

المسجد قال قالت قلت اني حائض قال ان حيضتك ليست في يدك. وفي الباب عن ابن عمر وابي هريرة رضي الله عنهما قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسد وقول عامة اهل العلم بينهم اختلاف في ذلك فان لا بأس ان تتناول الحائض شيئاً من المسجد - [00:52:27](#)

باب ما جاء في الكراهية اتيان حائض. قال حدثنا ابن داود قال حدثنا احمد بن سعيد ابن عبد الرحمن المهدي ابن اسعد كلهم قالوا حدثنا حماد بن سلمة مات عن حكيم عن ابي تميمه - [00:52:43](#)

عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من اتى حائضاً امرأة من دبرها او كاهنا وقد كفر بما انزل على محمد صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى لا نعرف هذا الحديث الا من حديث - [00:52:53](#)

الاکرم عن ابي تميمه الهجيمي عن ابي هريرة انه قال من اتى حائضاً فليصدق بدينار فلو كان حافظين كفرا لم يؤمر فيه من كفارة وضعف محمد وهذا حديث من قبل اسناده وابو تميمه قوله رحمه الله عن ابي التميمه - [00:53:03](#)

ليس في روايتهم من يكنى ابا تميمه فيذكر بهذه الكنية في اسانيدهم سوى ابي تميمه الهجيمي واسمه طريف بن مجالد واسمه طريف بن مجالد وقد دأب ابو عيسى الترمذي على تسمية المكنين - [00:53:23](#)

كما ذكر هنا اسم ابي تميمه فقال وابو تميمه اسمه طريف ابن مجارد وتقدم لما ذكر في اسناده عن ابي الجحاف قال وابو الجحاف اسمه داود ابن ابي عوف ولاجل هذه الخصائص - [00:53:46](#)

من بيان اسماء المكنين والكلام على الاحاديث الرواية والدراية ذهب جماعة الى تفضيل جامع ابي عيسى على الصحيحين في نفع الطالب ومن هؤلاء الهروي صاحب منازل السائلين فانه يرى ان كتاب الترمذي انفع للطالب - [00:54:05](#)

في ابتداء علم الحديث رواية ودراية من البخاري ومسلم فهو سلم لهما نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الكفارة في ذلك قال حدثنا عن ابن قال اخبرنا شريك عن قضيف عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنه مع النبي صلى الله عليه وسلم في الرجل يقع على امرأته وهي حائض قال - [00:54:29](#)

حدثنا قال حدثنا حسين بن حريث قال اخبرنا الفضل بن موسى عن ابي حمزة السكري عن عبد الكريم عن مقسمي عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا - [00:54:53](#)

واذا كان دما اصفر فنصف دينار. قال ابو عيسى حليم الكفرة قد روي عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا وقول بعض اهل العلم واسحاق وقال ابن يستغفرون ربه ولا كفارة عليه مقدور مثل قول ابن مبارك عن بعض التابعين منهم سعيد بن جبير وابراهيم النخعي - [00:55:03](#)

رحمه الله عن خصيف ليس في روايتهم من اسمه خصيف سوى راو واحد وهو خصيف ابن عبدالرحمن الجزري وهو خصيف ابن عبدالرحمن الجزري. قوله اخبرنا شريك تقدم انه عندهم يأتي مكبرا وليس في روايتهم - [00:55:20](#)

شريك قوله عن ابي حمزة السكري ما جاء على هذا الرسم فهو بالحاء المهملة حمزة في الاسماء والكلى سوى راو واحد يكنى ابا جمرة واسمه مع محمد احسنت واسمه نصر ابن عمران الضبعي - [00:55:42](#)

فكنيته ابو جمرة بالجيم وما عداه فهو بالحاء المهملة وهو يروي عن ابن عباس رضي الله عنهما في الصحيحين نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في غسل دم حيض من الثوب - [00:56:11](#)

قال حدثنا ابن ابي عمر قال حدثنا سفيان وعن العروة عن فاطمة بنت المنذرة عن اسماء بنت ابي بكر رضي الله عنهما ان امرأة سألت

النبي صلى الله عليه وسلم عن ثوبه من حيضة - 00:56:27

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد اختلف اهل العلم في الدم يكون على الثوب فيصلي فيه قبل ان يغسله. قال بعض اهل العلم اذا كان الدم مقدار الدرهم فلم يغسله وصلى فيه على الصلاة. وقال بعضهم نكاد - 00:56:37

اكثر من قدر الدهم على الصلاة وهو قول سفيان الثوري وابن مبارك وان كان اكثر من قدر الدرهم وبه يقول احمد واسحاق وقال الشافعي يجب عليه الغسل وان كان اقل من قدر الدرهم وشدد في ذلك - 00:56:57

باب ما جاء في كم تمكث النفساء قوله رحمه الله باب ما جاء في كم تمكث النفساء المراد بمكثها امتناعها عن الصلاة والصيام امتناعها عن الصلاة والصيام نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا الصومالي الجهضمي وقال حدثنا شجاع بن الوليد ابو بدر -

00:57:12

كانت النفساء تجلس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اربعين يوماً وكنا نقضي وجوهنا بالورس والكف واسم ابي سأل كثير من زياد قال محمد ابن اسماعيل علي ابن عبد الله على ثقة. وابو سار ثقتة ام يعرف محمد هذا حديث الا من حديث ابي سالم وقد

اجمع اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين وبعد - 00:57:45

اربعين يوماً الا ان تطول قبل ذلك فانها تغتسل وتصلي في الدم بعد اربعين فان اكثر بعد اربعين فقهاء وبه يقول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق ستين يوماً - 00:58:05

قوله رحمه الله عن مستة الازدية ليس في رواتهم امرأة اسمها موسا سوى هذه المرأة وهي مستة الازدية احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الرجل يطوف على نسائه بغسل واحد - 00:58:28

قال حدثنا ابو الدار محمد المشاني قال حدثنا ابو احمد قال حدثنا سفيان بغض واحد وفي الباب عن ابي رافع رضي الله عنه قال ابو عيسى حديث انس حديث حسن صحيح وهو قوله غير واحد من اهل العلم منهم الحسن البصري والا بأس ان يعود قبل ان يتوضأ.

وقد روى محمد ابن مسعود عن سفيان وقال - 00:58:46

عمره صحيح عن ابي عروة قوله عن معمر تقدم ان هذا الاسم بهذا الرسم سوى ثلاثة يأتون معمر اجمعوا في بيت واحد وهو معمر بالضم ولد يعمر ولد محمد سليمان يرى - 00:59:06

نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء اذا اراد ان يعود فليتوضأ قال حدثنا عن عاصم احور يعني ابن

المتوكل عن ابي سعيد الخدري عن نبينا صلى الله عليه وسلم انه قال اذا اتى احدكم اهله ثم اراد ان يعود فليتوضأ بينهما وضوء.

وفي الباب - 00:59:39

ابن عمر قال ابو عيسى حديث ابي سعيد حديث حسن صحيح هو قول عمر ابن الخطاب وقال به غير واحد من اهل العلم انهم قالوا اذا جمع الرجل امرأته ثم اراد ان يعود فليتوضأ قبل ان يعود واب - 00:59:55

اسمه علي ابن داود وابو سعيد اسمه سعد ابن مالك ابن سنان قوله رحمه الله عن ابي المتوكل هذه الكنية عندهم لراو واحد هو علي ابن داود الناجي وعلي ابن داود الناجي - 01:00:05

فما وقع في اسانيدهم عن ابي المتوكل فهو هذا الراوي. فهو يذكر بكنيته واسمه علي ابن داود الناجي نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء الى اقيمت الصلاة ووجد احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء - 01:00:24

قال حدثنا النادون قال حدثنا معاوية عن ابي عبدالله بن الارقم انه قال اقيمت الصلاة فاخذ بيد رجل فقدمه وكان امام القوم وقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:00:42

اقول اذا اقيمت الصلاة واذا احدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء حديث حسن روى مالك ابن انس وغير واحد من حفاظ عن ابن عبدالله ابن الارقم واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول احمد واسحاق كلاهما قال ان دخل في الصلاة وجد شيئاً من ذلك ولا

ينصرف - 01:00:52

ما لم يشغله وقال بعض اهل العلم بأس ان يصلي وبه غائط وابوه مما لم يشغلوا ذلك عن الصلاة باب ما جاء في الوضوء من الموطئ

قال قوله رحمه الله - [01:01:22](#)

الموطئ هو موضع القدم من الارض اذا مشى عليها موضع القدم من الارض اذا مشى عليها نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا اقتيبة قال حدثنا مالك ابن انس عن محمد ابن عمارة عن محمد ابن ابراهيم عن ام ولد ابن عبد الرحمن عوف انها قالت قلت لام سلمة اني امرأة - [01:01:33](#)

وامشي في المكان القدر فقالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يطهرهم ما بعده وروى عبدالله بن مبارك في هذا الحديث عن مالك بن انس عن محمد بن عمارة عن محمد بن ابراهيم عن امه ولد اليهود ابن عبد الرحمن ابن عوف عن امه سلمة وهو وهم وانما هو عن ام ولد ابراهيم ابن عبد الرحمن - [01:02:03](#)

وهذا الصحيح. وفي الباب عن عبد الله بن مسعود انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انه لا يجب عليه غسل القدمين الا ان يكون رضوا فيغسل ما اصابه. قوله رحمه الله عن محمد ابن عمارة - [01:02:19](#)

تقدم هذا ان هذا الاسم عمارة بضم العين الا في راو واحد عنده وهو نعم الا ابي ابن عمارة فبكسر العين وذكر ضمها ايضا فكل ما جاء على هذا الرسم فهو بضم العين سوى هذا الراوي ابي ابن عمارة رضي الله عنه صحابي له حديث في المسح على - [01:02:37](#) الخفين فهو بكسر العين وذكر ضمها ايضا. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التيمم قال حدثنا ابو حفص عمرو بن علي فالتاس قال حدثنا زين عمار ابن ياسر رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - [01:03:08](#)

كما امروا بالتيمم للوجه والكفين. وفي الباب عن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قال ابو عيسى صلى الله عليه وسلم علي وعمار وابن عباس. وغير واحد من التابعين منهم الشعبي والكفين وابنه يقول احمد واسحاق. وقال بعض اهل - [01:03:28](#)

منه ابن عمر وجابر وابراهيم والحسن وقالوا مالك وابن المبارك والشافعي. وقد روي هذا الحديث عن عمال في التيمم انه قال وجه الوجه والكفين من غير وجه من غير وجه وقد روي عن عمال انه قال اتيممنا مع النبي صلى الله عليه وسلم من المناكب والاباط فضعف بعض اهل العلم حديث عن - [01:03:48](#)

عن النبي صلى الله عليه وسلم في التيمم الوجه والكفين لما روي عنه حديث المناكب والاباط قال اسحاق ابن ابراهيم حديث عمار الوجه والكفين هو حديث صحيح وحديث مع النبي صلى الله عليه وسلم من الملاك والاباط ليس هو بمخالف حديث الوجه والكفين - [01:04:08](#)

لان عمارا لم يذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم بذلك وانما قال فعلنا كذا وكذا فلما سأل النبي صلى الله عليه وسلم امره بالوجه وكفين على ذلك ما افتي به عمار بعد - [01:04:23](#)

صلى الله عليه وسلم انه قال الوجه والكفين فهذا دلالة على انه انتهى الى ما علمه النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا يحيى بن موسى قال حدثنا سعيد بن سليمان قال حدثنا عن محمد بن خالد القرشي عند كلمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه سئل عن التيمم فقال ان الله قال - [01:04:33](#)

في كتابه حين ذكر الوضوء فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق. وقال في التيمم فامسحوا بوجوهكم وايديكم. وقال والسارق والسارقة فاقطعوا ايديهما فكانت السنة من قطع الكفين انما هو الوجه والكفين يعني التيمم. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب - [01:04:53](#)

باب في الرجل يقرأ القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً. قال حدثنا موسى رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم القرآن على كل حال ما لم يكن جنباً - [01:05:10](#)

صلى الله عليه وسلم والتابعين قالوا يقرأ الرجل القرآن على غير وضوء ولا يقرأ في المصحف الا وهو طاهر والشافعي واحمد واسحاق قوله رحمه الله عن عبدالله بن سلمة بكسر لامه - [01:05:30](#)

والاصل في هذا الاسم انه بفتح اللام سلمة الا في ثلاثة مواضع ما هي الا في ثلاثة مواضع اولها سلمت الجرمي رضي الله عنه والد عمرو له ولابنه عمرو صحبة - [01:05:46](#)

وحديثه في الصحيحين وغيرهما والثاني عبدالله بن سلمة المراد عبدالله بن سلمة المراد تابعي حديثه في السنن وهو هذا الراوي وثالثها بنو سلمة قبيلة من الانصار يذكرون في احاديث عدة - [01:06:07](#)

والنسبة اليهم سلمى ها سلمى ومنهم ابو قتادة السلمى رضى الله عنه فما النسبة اليهم السلمى القاعدة التي ذكرناها في الموطأ تتعلق بهذه النسبة اه ليس في الموطأ الا السلامي - [01:06:36](#)

لان هو مالك مدني وهم اهل المدينة. فكل ما فيه من النسبة السلمى فهو بفتح السين وليس فيه راو السلمى. وما وقع في بعض الطبقات من ضبط بعض الرواة بضم السين فهو غلط. كل - [01:07:06](#)

الذين على هذا الرسم في الموطأ هم السلمى من بنو من بني سلمة الانصارى. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في البول يصيب الارض قال حدثنا ابن ابي عمر او سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي كلاهما قال دخل اعرابي المسجد والنبي صلى الله عليه وسلم جالس - [01:07:23](#)

صلى فلما فرغ قال اللهم ارحمني ومحمدا ولا ترحم معنا احدا اليه النبي صلى الله عليه وسلم فقال لقد تحجرت واسعا فلم ينبت ام بلى في المسجد وقال النبي الله عليه وسلم اهرقوا عليه سجن من ماء او قال دلو من ماء ثم قال انما بعثت ولم تبعثوا معاسرين. وحدثني عن سعيد عن انس مالك نحو هذا - [01:07:46](#)

وفي اللعبة من عند الله مسعود وابن عباس واثلة من الاصقاع قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. والعمل على هذا عند بعض اهل العلم وهو قول احمد واسحاق وقد رواه يونس هذا الحديث عن - [01:08:06](#)

الا عن ابي هريرة ابواب الصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم بسم الله الرحمن الرحيم باب ما جاء في مواقيت الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قال - [01:08:16](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امن جبريل عند الميت مرتين فصلى ظهرا في الاولى منهما حين كان فيه مثل الشراك ثم صنع صحيحا كان كل شيء مثل صلى المغرب حين - [01:08:36](#)

الشمس وافطر صائم ثم صلى العشاء حين غاب الشفقة ثم صلى الفجر حين برق الفجر وحرم الطعام على الصائم وصلى المرة الثانية الظهر حين كان ظل كل شيء مثله لوقت - [01:08:46](#)

ثم التفت تنبيه من قبلك قال حدثنا احمد ابن محمد ابن موسى قال حدثنا عبد الله ابن مبارك قال اخبرني حسين ابن علي ابن حسين قال اخبرني وابن كيسان عنجاء ابن عبد الله رضى الله عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال - [01:08:56](#)

امن جبريل فذكره عن ابن عباس بمعناه ولم يذكر فيه وقت عاصي من امس وعمره ابن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم وذاك مع ابن كيسان العنبر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقال محمد اصح شيء في المواقيت حديث جابر رضى الله عنه عن النبي - [01:09:27](#)

صلى الله عليه وسلم قوله عن حكيم ابن حكيم ابن عباد ما قاعدة عباد ان ما كان على هذا الرسم فهو بفتح العين والباء مشددة عباد سوى راويين احدهما قيس بن عباد - [01:09:47](#)

بضم عينه وفتحته باءه والآخر ثعلبة بن عباد بكسر عينه وفتح باءه نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب منه قال حدثنا النادون قال حدثنا محمد ابن الفضيل عن ابي صالح عن ابي هريرة رضى الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان للصلاة اولاً واثراً وان اول وقت - [01:10:08](#)

صلاة الظهر حين تزول الشمس واثراً حين يدخل وقت العصر. وان اول وقت العصر حين يدخل وقتها وان اخر وقتها حين تصغر الشمس وان اول وقت المغرب حين تقوم الشمس - [01:10:34](#)

اخر وقتها حين يغيب الافق وان اول وقت عشاء اخرته حين يغيب الافق وان اخر وقتها حين ينتصب الليل وان اول وقت فريحا يطلع الفجر وان اخر وقتها حين تطلع الشمس وفي الباب العبد - [01:10:44](#)

ابن عمر رضى الله عنهما قال ابو عيسى سمعت محمدا يقول في المواقيت اصح من حديث محمد ابن فضيل عن الاعمش وحديث

محمد ابن الفضيل خطأ اخطأ فيه محمد ابن - 01:10:54

طيب سمعت ابا زرعة عبيد الله بن عبد الكريم يقول ابو زرعة مسلم عن عمرو بن علي حديثا قال حدثنا قال حدثنا موسى متى عن ابي اسحاق المزاري عن الاعمش عن المجاهدين انه قال كان يقال ان للصلاة اولا واخرا وذكرنا حديث محمد ابن الفضيل وذكر نحوه بمعناه - 01:11:04

قال رحمه الله تعالى باب منه قال ما معنى كان يقال اذا وقع في كلام السلف كان يقال فانهم يريدون به رفعه وقوله هنا كان يقال ان للصلاة اولا واخرا مرفوع لكنه - 01:11:29

مرسل مرفوع لكنه مرسل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب منه قال حدثنا احمد بن منيع والحسن صباح البزار واحمد بن محمد بن موسى المعنى واحد كلهم قالوا حدثني اسحاق بن يوسف الازرق وعن سفيان - 01:11:51

اقامة ابن مرثد عن سليمان ابن بريدة عن ابيه انه قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فسأله عن مواقيت الصاد وقال اقم معنا ان شاء الله فامر بلالا فاقام - 01:12:08

حين طلع الفجر ثم يمرأ فاقام حين زالت الشمس وظل الظهر ثم يمرء فاقام وصلى العصر والشمس بيضاء مرتبعا ثم امر بالمغرب حين وقع حارب الشمس ثم امر بالعشاء فاقام حينما - 01:12:18

من الغد فلأمر بالفجر ثم امر بالظهر فابرد وانعم ان يبرد. ثم ابرأ بالعصر فاقامه الشمس اخر وقتها حين فوق ما كانت ثم مروا فاخر المغرب الى قبيل ان يغيب الشفق ثم امروا - 01:12:28

العشاء اذا قام حين ذهب ثلث الليل ثم قال اين السائل عن مواقيه الصادمة؟ فقال الرجل انا فقال مواقيت الصلاة كما بين هذين او شعبة عنان اقامة ابن مقتدر ايضا. هنا الترمذي قال حدثنا فلان وفلان والمعنى واحد - 01:12:38

يعني معنى حديثهم. طيب اللفظ لمن قاعدة اهل الحديث انهم اذا ذكروا جماعة و اشاروا الى اشتراكهم في اللفظ ولم يميزوا لمن اللفظ فهو للاول. ولذلك ابتدأوا به فقلوه هنا حدثنا احمد المنيع والحسن ابن الصباح واحمد بن محمد المعنى واحد - 01:12:56 يعني واللفظ للاول الا ان ينصوا على ذلك فيقولون واللفظ لفلان. فان ابهموا فالاصل ان اللفظ للاول والبقية يشاركونه في المعنى نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في التغليس بالفجر - 01:13:23

قال حدثنا قوله رحمه الله باب ما جاء في التغليس من فجر اي بالتبكير بها اي بالتمكين بها في اول وقتها مع بقاء ظلمة الليل اي بالتبكير بها في اول وقتها مع بقاء - 01:13:42

ظلمة الليل فالغلس اخر ظلام الليل فالغلس اخر ظلام الليل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا قتيبة عن مالك بن انس قال وحدثنا الانصاري قال حدثنا معن قال حدثنا مالك عن الامام سعيد عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان كان - 01:14:05

رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الصبح فينصرف النساء قال انصرفوا فيمر النساء متهففات بموتهن ما يعرفن من غلس وخلق طيبة متنفعات. وفي الباب عن ابن عمر و انس انا تا بناتي مخربة قال - 01:14:25

واسحاق وانهم يسحبون التغيبس بصلاة الفجر باب ما جاء في الاسفار بالفجر قوله رحمه الله باب ما جاء بالاسفار بالفجر اي في تأخيرها الى اخر وقتها اي في تأخيرها الى اخر وقتها - 01:14:45

عند اشتداد النور عند اشتداد النور وانكشف الرؤية فالاسفار شدة الضوء والظهور فالاسفار شدة الضوء والظهور البخاري رحمه الله يقول في صحيحه حدثنا الانصاري صح ولا لا ثلاثيات البخاري عن - 01:15:04

خمسة من الشيوخ منهم رجل يقول حدثنا الانصاري وهنا يقول الترمذي حدثنا الانصاري هذا من عجائب الاتفاقات لكن انصاري البخاري غير انصاري الترمذي. صار البخاري هو محمد بن عبد الله بن المتنى - 01:15:36

الانصاري. واما الترمذي فهو اسحاق بن موسى الانصاري فالانصاري اذا قال البخاري حدثنا الانصاري فهو محمد بن عبد الله بن المتنى. واما الترمذي فانه اذا قال الانصاري فهو اسحاق بن موسى الانصاري لانه لم يدرك - 01:15:53

محمد ابن عبد الله المثنى محمد عبد الله المثنى اعالي الطبقة قديم الوفاة والبخاري روى عنه عدة احاديث ثلاثية نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا هنادون قال حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن اسحاق عن عاصم بن عمر بن قتالة عن محمود بن أبي ضعراف بن خليل رضي الله عنه انه قال - 01:16:09

سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اسفروا بالفجر فانه اعظم الاجر في الباب عن ابي بردة وجابر وبلال رضي الله عنهم وقد روى شعبة التمرين وهذا الحديث عن محمد ابن اسحاق ورواه محمد - 01:16:31

معجلة ايضا عن عاصم ابن عمر ابن قتادة قال ابو عيسى حديث رافع من حديث حسن صحيح. وقد رأى غير واحد من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين اسفر بصلاة الفجر - 01:16:41

وقال الشافعي واحمد واسحاق ومعنى الاسفاري ان يضح الفجر فلا يشك فيه. ولم يروا ان مع الاسفل تأخير الصلاة باب ما جاء في التعجيل بالظهر قال حدثنا النادون قال حدثنا عن سفيان عن حكيم بن جبير عن إبراهيم عن الاسبر عن عائشة رضي الله عنها انها

قالت ما رأيت احدا كان اشد تعجيلا للظهر من رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا من ابي بكر ولا - 01:16:51 ابن عمر وفي الباب عند ابن عبد الله وخباب ابن ابي برزة وابن مسعود وزيد ابن ثابت ابن سمرة رضي الله عنهم قال ابو عيسى علي

بن عصمة والذي اختاره اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - 01:17:11 ومن بعده. قال علي قد تكلم شعبة في حكيم الجبير من اجل حديثه الذي رواه عن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من

سأل الناس وله ما يغنيه قال - 01:17:21 قال ابو سفيان وزائدة ولم يرى يحيى قال محمد وقد روي عن حكيم الجبير عن سعيد بن جبير في تعجيل الظهر قال احسنوا حديثهم في هذا الباب وفي الباب عن جابر - 01:17:31

باب ما جاء في تأخير الظهر في شدة الحر قال حدثنا قتيبة قال حدثنا الليث عن المشابه عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - 01:17:53

جهنم. وفي الباب عن ابي سعيد وابي ذر وابن عمر والمغيرة وقاسم اصطفانا عن ابيه وابي موسى وابن عباس رضي الله عنه وروي عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا ولا يصح. قال - 01:18:06

ابو عيسى وابي هريرة حديث صحيح وقد اختار قوم من اهل العلم اهله من البعد فاما المصلي وحده هو الذي يصلي بمزح قومه فالذي يحب له الحر والتابع واما ما ذهب الى السمع وان رخصة من البعد والمشقة عن الناس فان باحاديث ابي ذر ما يدل على خلاف

ما قال الشافعي. قال ابو ذر كنا مع النبيين صلى الله عليه وسلم - 01:18:16 فاذنب الامام من صلاة الظهر فقال النبي صلى الله عليه وسلم يا بلال ابريث ثم ابلت فلو كان في ذلك الوقت معنى. لاجتماعهم في

السفر وكأن هنا يحتاجون ينتابون من البعد - 01:18:46 قال حدثنا محمود الغيلان قال حدثنا ابو داود قال عن مهاجر ابي الحسن عن زيد ابن ابي عن ابي ذر رضي الله عنه ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كان من سفر ومعاوية فاراد ان يقيم فقال ابريل ثم - 01:18:57 اراد ان يقيم وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شدة الحر قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قوله رحمه الله - 01:19:07

انباءنا شعبة تقدم انه ليس عند الترمذي راو اسمه شعبة سوى راو واحد وهو شعبة ابن الحجاج العتك مولا هم ابو اصطام الواسط. فاذا وقع في اسانيد الترمذي عن شعبة فهو هادي. واما - 01:19:22

عند غيره من الستة فيوجد غيره ممن يسمى شعبة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اباؤه ما جاء في تعجيل العصر قال حدثنا قال حدثنا الليث عن ابن عمرة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر والشمس في

حجرتها لم يضل فهي من حجرتها وفي الواقع عن انس وابي اروى وجابر - 01:19:42 عن رفع ايضا عن النبي صلى الله عليه وسلم في تأخير العصر ولا يصح قال ابو عيسى حديث عائشة حديث حسن صحيح وهو الذي

اختاره بعض اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم - [01:20:01](#)

منهم عمر وعبدالله بن مسعود وعائشة انس وغير واحد من التابعين. تعجيل صلاة العصر وكلمة اخيرة وبه يقول عبد الله بن مبارك والشافعي واحمد واسحاق قال حدثنا عن ابن قال حدثني اسماعيل الجعفري عن علي ابن عبد الرحمن انه دخل على انصرف من الظهر فقال قوموا صلوا العصر قال فقمنا فصلينا فلما انصرفنا - [01:20:11](#)

قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تلك صلاة المنافق يجلس ينجب الشمس حتى اذا كانت بين قرنيه الشيطان قام فنقر اربعا لا يذكر الله فيها الا قليلا - [01:20:30](#)

قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في تأخير العصر قال حدثنا عن ابن حزين قال قال ابو عيسى قوله حدثنا اسماعيل ابن علي لم يأت هذا الاسم علي في احد من روايتهم - [01:20:40](#)

لا في اسم هذا الراوي وهو اسماعيل ابن ابراهيم الاسدي وعليه امه ينسب اليها كثيرا فيقال اسماعيل ابن علي والرجل اذا ذكر في جر نسبه اسم امه لزم اثبات الف ابن فلا يصح ان يكتب بدون - [01:21:16](#)

الف بل تثبت لانه يعلم بها انه ليس اباه. فاذا نسب الى امه او جده غير المباشر فانه تجعل فيها الف. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في وقت المغرب - [01:21:37](#)

قال حدثنا اغتبيت قال حدثنا حاتم بن اسماعيل عن يزيد ابن ابي عبيد عن سلمة من اكوع انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي المغرب اذا غربت الشمس وتوارت بالحجاب - [01:21:54](#)

وزيد ابن خالد ابن عباس قال ابو عيسى عليه السلام بعدهم من التابعين. اختاروا تعليق صلاة المغرب حتى قال بعض اهل العلم الى وقت واحد وذهبوا الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم جبريل وهو قوم مبارك والشافعي - [01:22:04](#)

باب ما جاء في وقت صلاة العشاء الاخرة قال حدثنا محمد ابن عبد الملك ابن ابي الشوارب قال حدثنا ابو عوانة عن ابي رضي الله عنهما انه قال انا اعلم الناس بوقت هذه الصلاة - [01:22:30](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصليها بسقوط القمر ثالثة قال حدثنا ابو بكر محمد ابن ابانا قال حدثنا عبد الرحمن المهدي عن حبيب ابن سالم عن نعمان ابن بشير ولم يذكر فيه شيء - [01:22:43](#)

اصح لان يزيد ابن هارون روى عن شعبة عن نحو رواية ابي عوانة قوله رحمه الله حدثنا ابو عوانة تقدم ان هذه الكنية عندهم لراو واحد هو الوظاح ابن عبد الله الي يشكر فما وقع في اسانيدهم عن ابي عوانة فالمراد به - [01:22:58](#)

الوظاح ابن عبد الله هل يشكر قوله عن بشير ابن ثابت تقدم ان هذا الاسم بشير يأتي عندهم مكبرا بفتح باءه الا في راويين من هما وشايل ابن ما اسمعك ترى - [01:23:19](#)

وبشير مصغر احسنت جبهة نضمن للاخ يقول بشير ابن يسار الايش هذا هو في النظم الانصاري وبشير بن كعب العدوي هذا بالضم وما عداه بالفتح هذا البيت من ابن ها - [01:23:45](#)

من عندي طيب خذ بيت يعني لشيخ شيوخنا محمد بن ابراهيم رحمه الله قال رحمه الله بشير ابن يسار وابن كعب بضم والبقية بانفتاح بشير بن يسار وابن كعب بضم والبقية بانفتاح - [01:24:13](#)

شدناه شيخنا فهد بن حمي قال انشدنا محمد بن ابراهيم فذكره. بشير بن يسار وابن كعب بضم والبقية بانفتاح نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في تأخير العشاء الاخرة - [01:24:35](#)

قال اخبرنا النادون قال حدثنا عبدة عن بن عمر عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي اموت من يؤخر العشاء الى ثلث الليل - [01:24:54](#)

قال نصفه الذي اختاره اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين. تأخير صلاة العشاء الاخرة اسحاق باب ما جاء في كراهية النوم قبل العشاء والتمن بعدها. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا مسلم قال حدثنا عنف قال احمد وحدثنا عباد ابن عباد هو المهلبين واسماعيل - [01:25:04](#)

من سلامة واب منها هو اب منها للرياح وعن ابي برزة انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يكره النوم قبل العشاء والحديث بعدها وفي الباب عن عبد الله بن مسعود هو انس رضي الله عنهم قبل صلاة العشاء ورخص بذلك بعضهم قال عبدالله ابن - [01:25:32](#) اكثر الاحاديث عن الكراهية. ورخص بعضهم في النوم قبل صلاة العشاء في رمضان باب ما جاء من الرخصة بالثمن بعد العشاء. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو معاوية عن ابراهيم عن القمة عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:25:52](#)

كونوا مع ابي بكر في الامر من امر المسلمين وانا معهما. وفي الباب عن عبدالله بن عمرو واوس بن حذيفة وعمران بن حصين رضي الله عنهم. قال ابو عيسى علي ابن عمر حديث حسن وقد روى هذا الحديث الحسن العبيدي - [01:26:08](#) لا يعني ابراهيم اقامة عن رجل من جعفر يقال له قيس او ابن قيس عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث بقصة طويلة. وقد اختلف من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين - [01:26:18](#) بعد العشاء الاخرة فكره قوم منهم الصبر بعد صلاة العشاء ورقص بعضهم اذا كان في معنى العلم واكثر الحديث عن الرخصة وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا سمر الا لمصل او مسافر - [01:26:28](#) باب ما جاء في الوقت الاول من الفضل. قال حدثنا ابو عمار بن حسين بن حريث قال حدثنا فضل موسى عن عبد الله ابن عمر العمري عن قاسم غنام عن عمته ام فروة. وكانت - [01:26:44](#)

ممن بايعت النبي صلى الله عليه وسلم اي الاعمال افضل؟ الصلاة لاول وقتها. قوله رحمه الله عن عمته ام فروة لا يعرف بهذه الكنية سوى امرأة واحدة هي ام فروة الانصارية رضي الله عنها - [01:26:54](#) هي ام فروة الانصارية رضي الله عنها نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا عبد الله بن ابي عن سعيد بن عبدالله نجواني عن محمد بن عمر بن علي بن ابي طالب عن ابي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [01:27:14](#) يا علي ثلاث لا تؤخرها الصلاة اذا اتت والجنابة اذا حضرت والايام اذا وجدت لها كفار قال ابو عيسى لا يروى الا من حي عبد الله ابن عمر ابن عمر عند اهل الحديث واضطرب في هذا الحديث - [01:27:30](#) قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا يقول ابن الوليد المدني عن عبد الله ابن عمر النافع ابن عمر رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوقت الاول من الصلاة رضوان الله والوقت الاخر عفو الله - [01:27:44](#)

قال ابو عيسى هذا حديث غريب وقد رواه ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه. وفي الباب عن علي وابن عمر وعائشة وابن مسعود رضي الله عنهم قال حدثنا قال حدثنا مروان بن معاوية افضل قال سألت عنه رسول الله - [01:27:54](#) صلى الله عليه وسلم قال الصلاة على مواقيتها قلت وماذا يا رسول الله قال وبر الوالدين قلت وماذا يا رسول الله قال الجهاد في سبيل الله قال ابو عيسى وهذا حديث حسن صحيح وقرأ - [01:28:13](#)

فتوى شيباني وغيرهم واحد عن وليد ابن عيزان هذا الحديث قال عدد فقضه الله. قال ابو عيسى افضل ومما يدل على فضل اول الوقت على اخره اختيار النبي صلى الله عليه وسلم - [01:28:23](#)

عمر ولم يكونوا يختارون الى ما هو افضل ولم يكونوا يدعون الفضل. وكانوا يصلون في اول الوقت حدثنا بذلك ابو نويل المكي وعن الشافعي باب ما جاء في السميع ووقت صلاة العصر. قال - [01:28:47](#)

هنا في يعفور يعفور على اي زناها مفعول لفعلول ايش ليس عندهم فعلون هذا الاشكال لكن الشيخ محمد الامين الشنقيطي رحمه الله رجح ان صحب انها جمع وليس اسم جمع - [01:28:58](#)

ثم قال وان كان اهل اللغة لم يذكروه فانه لا يحيط باللغة الا نبي وكما قال الاخ القاعدة التي ذكروها ان الاسماء عندهم على زنة بعول مثل بهلول مثل بوهلول لكن هذا الاسم اشكل لانه على - [01:29:26](#)

زينة فعلول فهذا يخالفها فيمكن ان يكون استدراكا عليهم واما في الصفات فعندهم ايضا ذكروا انه لم يأتي على وعول سوى صفة واحدة وهي قولهم صفعوق طع فوق وهو الرجل اللئيم اعادنا الله واياكم من ذلك. هذا على هذه الزينة وما عداها لم يأتي ايظا في

الصفات ذلك - 01:29:48

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى اباهم ما جاء في السهو عن وقت صلاة العصر. قال حدثنا واقتربت قال حدثنا نيت عن ابي عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الذي تفوته صلاة العصر - 01:30:16

فكأنما وتر اهلا وملاه. وفي حديث حسن عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم باب ما جاء في تعجيل الصلاة لآخرها الامام. قال حدثنا محمد بن موسى البصري وقال حدثنا جعفر بن سليمان الضباعي وعن ابي عمران الجوني عن عبد الله بن الصامت عن ابي دين رضي الله عنه - 01:30:27

انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يا ابا ذر امرأ يكونون بعدي يميئون الصلاة وصل صلاة لوقتها فان صليت لوقتها كانت لك نوافلات والا كنت قد احرزت صلاتك الصامت رضي الله عنهما. قال ابو عيسى - 01:30:47

الامام ثم يصليها مع الامام والصلاة الاولى اي المكتوبة عند اكثر اهل العلم وابو عمران الجوني واسمه عبد الملك بن حبيب باب ما جاء في النوم عن الصلاة. قال حدثنا قال عن عبدالله بن رباح الانصاري عن ابي قنادة رضي الله عنه انه قال ذكر النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن صلاته فقال انه - 01:31:06

ليس منهم تفريق وانما تفريق اليقظة. فاذا نسي احدكم صلاة هنا معنى فليصليها اذا ذكر مسعود وابي مريم وعبران ابن حصين وجبير ابن مطعم وابي جحيفة وعمر وامية الضمري وهذه مخبر ويقال ذي مخبر وهو ابن اخي النجاشي. قال ابو عيسى - 01:31:22

عند طلوع الشمس وعند غروبها فقال بعضهم يصلي اذا استيقظ ذكرا وان كان ما عند طلوع الشمس وعند غروبها ويقوم الشافعي احمد او اسحاق وقال بعضهم اسحاق وقال بعضهم لا يصلي حتى تطلع الشمس او تغرب - 01:31:42

باب ما جاء في الرجل ينسى الصلاة قال حدثنا عن كلاهما قال حدثنا عن انس رضي الله عنه انه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة فليصلها اذا ذكرها في الباب عن - 01:31:56

قال ويروى عن ابي بكرة انه نام عن صلاة العصر فاستيقظ عند غروب الشمس من المصلين حتى غربت الشمس وقد ذهب قوم من اهل الكوفة الى هذا وما اصحابنا فذهبوا الى قوم علي بن ابي طالب رضي الله عنه - 01:32:09

باب ما جاء في الرجل تفوته الصلوات بايتهن يبدأ. قال حدثنا هناد قال حدثنا الشيخ ابن الزبير عن ابي عن جبير مطعم ابي عبيدة ابن عبد الله مسعود انه قال قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه - 01:32:29

شغلوا رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى العشاء وفي الباب عن ابي سعيد وجابر رضي الله عنهما قال موسى عيسى حديث عبد الله ليس بمثل هذه بأس الا ان ابا عبيدة من سعد بن عبدالله وهو الذي اختاره بعض اهل العلم في الفوائد - 01:32:39

يقيمهم رجل من اقتصاده اذا قضاها وان لم يقيم اجزاءه او هو قول الشافعي. قوله رحمه الله حدثنا هناد انه عندهم هناد المفسري التميمي ولا يوجد غيره بهذا الاسم - 01:32:59

قوله حدثنا هشيم تقدم انه عندهم هشيم ابن بشير الواسط ولا يوجد غيره بهذا الاسم. قوله عن ابي الزبير ما قاعدة اه المكي لمحمد بن مسلم المكي ابو الزبير المكي ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي الزبير المكي واسمه محمد بن مسلم بن تدرس -

01:33:11

وقوله الزبير ما قاعدتها نعم ان هذا الاسم بالضم الزبير. الا في واحد وهو عبدالرحمن بن الزبير رضي الله عنه فبفتح الزاي قوله عن ابي عبيدة ما قاعدته ان عبيدة في الكنى بالضم فقط فكل ما عندهم عن ابي عبيدة وبضم العين واما الاسماء ففيها عبيدة -

01:33:37

وعبيده احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا محمد بشارين قال حدثنا معاذ ابن هشام قال حدثني ابي عن يحيى قال حدثنا اسامة بن عبد الرحمن بن عبد الله رضي الله عنهما ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه - 01:34:23

قال يا من خنقي وجعل يوسف على قريش قال يا رسول الله ما كنت اصلي العصر حتى تغرب الشمس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم والله ان صليتها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وتوضأنا فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر بعدما غربت

الشمس ثم صلى بعد المغرب - 01:34:36

هذا حديث حسن صحيح باب ما جاء في الصلاة الوسطى انها العصر وقد قيل انها الظهر قال حدثنا محمود الغيلان قال حدثنا ابو داود الطيرسي وابو النظر عن محمد ابن طلحة المنصرف عن الزبير عن مرة الادماني عن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة - 01:34:52

صلاة العصر قال ابو عز هذا حديث صحيح. قوله رحمه الله عن زبيد ليس في روايتهم من اسمه زبير سوى راو واحد وهو زبيد ابن الحارث الياامي وهو زبيد ابن الحارث - 01:35:08

الياامي قوله ابو النضر ما قاعدته دمت ان هذا الرسم اذا اقترن بالف فهو النظر وليس عندهم ابو النضر فهذه الكنية لم تكن في كلا الاولين وانما جاءت متأخرة فكلما وجدت في اسانيدهم عن ابي النظم او ابو النضر فهو بالضاد المعجمة - 01:35:26 وليس عندهم بالصاد المهملة هاه احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى حدثنا النادون قال حدثنا عبدة عن سعيد اقتات عن الحسن عن سمرة ابن جنب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال صلاة الوسطى صلاة العصر وفي - 01:36:03 عن علي وعبدالله بن مسعود بن ثابت وعائشة حفصة وابي هريرة وابي هاشم عتبة. قال ابو عيسى قال محمد قال عن ابن عبد الله حديث حسن عن سمرة حديث حسن وقد سمع منه. وقال ابو - 01:36:16

عيسى صلاة الصبح قال حدثها ابو موسى محمد بن مثنى قال حدثنا قريش عن حبيب ابن الشهيد انه قال قال لمحمد ابن سيرين سين حسنا ممن سمع حديث العقيقة قال - 01:36:26

فقال سمعته من سمرة ابن جندب قال ابو عيسى واخبرني محمد بن اسماعيل عن ابن عبدالله ابن المديني عن قريش ابن انس قال محمد قال عنهما سماع حسن من سمرة صحيح يحتج - 01:36:46

بهذا الحديث باب ما جاء في كراهية الصلاة بعد العصر وبعد الفجر. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا مسلم قال اخبرنا المنصور وهو ابن زاذان عن قداسة انه قد اخبرنا ابن علية عن ابن عباس رضي الله عنه انه - 01:36:56

قال سمعته غير واحد من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عمر بن الخطاب وكان من احبهم الي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد ان فجعت اقواغ الشمس وعن الصلاة بعد العصر حتى - 01:37:09

تغرب الشمس وفي الباب عن علي وابن مسعود وابي سعيد وعقبة ابن عمرو وابي هريرة وابن عمر وسمرة ابن جندب رضي الله عنه وسلمة ابن الاكوع ومعاذ ابن عفراء من النبي صلى الله عليه وسلم. وعائشة وكعب بن مرة وابي مودة وعمر ابن عبسة ومعاوية رضي الله عنهم قال ابو عيسى علي ابن عباس عن عمر هو حديث حسن صحيح - 01:37:19

وهو قول اكثر الفقهاء من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعدهم انهم كانوا الصلاة بعد صلاة الصبح حتى تطلع الشمس وبعد العصر حتى تغرب الشمس. فاما الصلوات والفوائد فلا بأس ان - 01:37:39

الله بعد العصي بعد صلحه قال علم مدين يلم. قال شعبة لم يسمع اقداس اشياء. حديث عمران النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة بعد العصر تغو الشمس وبعد سمعتها تطلع الشمس وحديث ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا ينبغي لاحد ان يقول انا خير منه انس ابن متى وحديث علي القضاة - 01:37:49

هذا باب ما جاء في الصلاة بعد العصر. قال حدثنا قطب قال حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال انما صلى النبي صلى الله عليه - 01:38:09

ركعتين مع العصر لانه اتاه مال فشغله عن ركعتين بعد الظهر فصلى وما بعد العصر ثم لم يعد ثم لم يعد له ماء وفي الباب عن عائشة وام سلمة وميمونة وابي موسى رضي الله عنهم قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديث حسن وقد روى غير واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم انه صلى بعد العصر - 01:38:20

مقعد لهما روي عنها النبي صلى الله عليه وسلم ما دخل عليها بعد العرش الا صلى ركعتين وروي عن ام سلمة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى عن تغرب الشمس - 01:38:37

سمعتني اكثر واحد من علمي على كراهية الصلاة بعد العاصي حتى تذر والشمس وبعد تطلع الشمس الا ما استثنى من ذلك مثل صلاة مكة بعد العصر حتى تغروب الشمس وبعد الصبح حتى تطلع الشمس - [01:38:57](#)

وعلى طوافها قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم رخصة في ذلك. وقد قال به قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعدهم به يقول الشافعي واحمد واسحاق وقد - [01:39:07](#)

كره قوم من اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعد العصر وبعد الصبح وبها يقول سفيان الثوري ومالك بن انس وبعض اهل الكوفة باب ما جاء في الصلاة قبل المغرب قال حدثنا ان قال حدثنا عن كمثل الحسن عبد الله بن هريرة عن عبد الله المغفل عن نبيه صلى الله عليه وسلم انه قال بين كل اذنين صلاة لمن شاء - [01:39:17](#)

وفي الباب عن عبد الله بن الزبير قال ابو عيسى علي بن عبدالله بن وطن عن ابن حسن وقد اقترب اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم صادقا للمغرب فلم يرى بعضهم الصادق من المغرب وقد روي عن غير واحد من اصحاب - [01:39:36](#)

النبي صلى الله عليه وسلم انهم كانوا يصلون قبل صلاة المغرب ركعتين من الاذان والاقامة وقال احمد واسحاق وان صلاهما فحسن وهذا عندهما على الاستحباب قوله رحمه الله عن كهم - [01:39:46](#)

تبين الحسن ليس في رواية الترمذي من اسمه كهمس سوى هذا الراوي وهو كهمس بن الحسن التميمي واما عند غيره من رواة الستة فربما وجد كهمس وغيره فاذا وجدت كهمسا عند الترمذي فهو هذا ليس غير القاعدة المذكورة مختصة بالترمذي. قوله عن عبد الله ابن مغفل - [01:39:56](#)

كل ما جاء على هذا الرسم فهو معقل سوى عبدالله بن مغفل المزني وولده فلولده رواية في الكتب الستة فهو بالغين المعجمة نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في من ادرك ركعة من عصر قبل ان تغرب الشمس. قال حدثنا الانصاري قال حدثنا قال حدثنا مالك بن انس عن زيد ابن اسلم عن طعام وعنب - [01:40:26](#)

وعن الاعمش يحدثونه عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك من الصبح ركعة قبل ان تطلع الشمس فقد ادرك الصبح وان ادرك من العصر ركعتين قبل - [01:40:54](#)

وقد ادرك العصر. وفي الباب عن عائشة قال ابو عيسى حديث ابي هريرة حديث حسن واسحاق معنى هذا الحديث الشمس عند غروبها. قوله حدثنا معا ما قاعدته معا عند الترمذي هو معن ابن عيسى الاشجعي مولا هم القزاز فاذا وقع في اسانيده عن معن فهذا - [01:41:04](#)

الراوي نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في الجمع بين الصلاتين في الحضر قال حدثنا النادون قال حدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء والمدينة من غير خوف ولا مطر قال فقيل ابن عباس - [01:41:38](#)

بذلك قال اراد ان لا يحج يوم متى؟ وفي الباب عن ابي هريرة قال ابو عيسى عن ابن عباس قد روي عنه من غير وجه رواه جابر بن زيد وسعيد بن جبير وعبدالله بن شقيق وعقيل وقد روي عن ابنه - [01:41:55](#)

الله عليه وسلم غير هذا قال حدثنا ابو سلمة يحيى بن خلفه البصري وقال حدثنا المعتمر بن سليمان عن ابيه عن حنش عن كلمة عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من جمع بين الصلاتين من غير عذر فقد - [01:42:05](#)

من ابواب الكبائر. قال ابو عيسى ولخص بعض اهل العلم الى التابعين باب ما جاء في بدء الاذان قال حدثنا سعيد ابن سعيد الاموي قال حدثنا به قال حدثنا محمد ابن اسحاق ومحمد ابن ابراهيم ابن تيمية عن محمد ابن عبد الله ابن زيد عن نبيه انه قال ما اصبحنا اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخبرته برؤيا - [01:42:17](#)

فقال فلما سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اذا خرج الى رسول الله صلى الله عليه وسلم واجره ازاره وهو يقول يا رسول الله ايها الذين عليكم بالحق لقد رأيت مثل الذي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فله الحمد هو ذلك - [01:42:52](#)

فله الحمد فذلك اثبت. وفي الباب عن عمر رضي الله عنهما قال ابو عيسى علي بن عبدالله بن زيد حديث صحيح وقد روى هذا الحديث ابراهيم ابن سعد عن محمد ابن اسحاق اتم من هذا الحديث واطول - [01:43:12](#)

وذلك ما به قصة الاذان مثلا والاقامة مرة وعبدالله بن زيد وابن عبد ربه واقام عبد ربه ولا نعرفه عن نبيه صلى الله عليه وسلم شيئا
يصح الى هذا الحديث الواحد بالاذان. وعبدالله ابن زيد ابن - [01:43:22](#)

له حديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وهو عم عباد ابن تميم قال عددنا ابو بكر بن ابي النظير قال حدثنا حزام بن محمد قال من
الصلوات وليس ينادي بها احدا - [01:43:32](#)

فاتكلم يوما بذلك وقال بعضهم اتخذوا ناقوس مثل ناقوس النصارى وقال بعضهم اتخذوا قرنا ميثاق قال وقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم يا بلال قم فانادي بالصلاة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب من حديث ابن عمر رضي الله عنهما - [01:43:48](#)

باب ما جاء في التوجيع في الاذان. قوله رحمه الله باب ما جاء في الترجيع في الاذان الترجيع هو اعادة الشهادتين في الاذان واعادة
الشهادتين في الاذان لرفع الصوت فيهما بعد خفضه - [01:44:04](#)

لرفع الصوت فيهما بعد خفضه اي فيأتي بهما اولاً بخفض الصوت ثم يعيدهما برفع الصوت ها احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى
حدثنا بشر بن معاذ قال حدثنا ابراهيم بن عبدالعزيز بن عبد الملك بن ابي محذورة قال اخبرني ابي وجدي جميع عن ابي محظرة
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه - [01:44:24](#)

حرفا مكة هو قول الشافعي قال حدثنا ابو موسى محمد بن سلمان قال حدثنا عفان وقال حدثنا همام عن عامين عن ابي محذورة
رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه - [01:44:48](#)

علمه الاذان تسع عشرة كلمة والاقامة سبع عشرة كلمة قال ابو عيسى محظورة انه كان يفيد الاقامة قوله رحمه الله عن ابي محذورة لا
يوجد هذا الاسم محذورة الا في هذا الراوي وهو ابو محذورة الجمحي رضي الله عنه - [01:45:08](#)

وهو ابو محذورة الجمحي رضي الله عنه له ولولده وولد ولده رواية في الكتب الستة واختلف في اسمه فقيل كما قال الترمذي سمرة
بن معير وقيل اوس بن معير وقيل - [01:45:32](#)

غير ذلك فيه وفي اسم ابيه نعم قوله عن مكحول ما قاعدته مم ماشي ليس في روايتهم من يسمى مكحولا سوى هذا الراوي وهو
مكحول الشامي يكنى ابا عبد الله - [01:45:49](#)

نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في افراد الاقامة قال حدثنا اقتيبة قال حدثنا عبد الوهاب الثقفي ويزيل بن
زريع رضي الله عنه انه قال امر - [01:46:16](#)

وفي حديث حسن صحيح من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم والتابعين مالك والشافعي واحمد واسحاق باب ما جاء ان الاقامة
مثنى مثنى. قال حدثنا ابو سعيد الاشد. قال حدثنا عقبة ابن خالد عن ابن ابي ليلة عن عمر ابن مرة عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن
عبدالله رضي الله عنه انه قال - [01:46:27](#)

فكان اذان رسول الله صلى الله عليه وسلم شفعا شفعا في الاذان والاقامة قال عنا اذان ومثل مثلا والاقامة مثلا ايه باب ما جاء في
الترسل في الاذان قال حدثنا احمد ابن حزين قال حدثنا معلم ابن قال حدثنا عبد المنعم وهو صاحب السقاء قال حدثنا احمد المسلم
عن الحسن وعطاء عن جابر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يا بلال - [01:46:48](#)

الولاد لن تترسم اذا قمت فاحضر واجعل بين اذانك واقامتك قدر ما يفرغ قدر ما يفرغ الاكل من اكله والشرب من شربه والمعتصر
واذا دخل لقضاء حاجته ولا تقوم حتى ترونه - [01:47:32](#)

قال حدثنا عبد الحميد قال حدثنا يوسف بن محمد عن عبد المنعم وذكر نحوه قال ابو عيسى هذا حديث لا نعرفه الا من ازواجه من
حديث عبد المنعم وهو ازداد مجهول وعبد المنعم شيخ - [01:47:42](#)

قوله رحمه الله باب ما جاء في الترسل في الاذان يعني التؤدة والتمهل يعني التؤدة والتمهل نعم. احسن الله اليكم قال رحمه الله
تعالى بعض ما جاء في ادخال اصبع الاذن عند باب ما جاء في ادخال اصبع الاذن عند الاذان. قال حدثنا محمود بن غيلان قال -
- [01:47:52](#)

عبد الرزاق قال اخونا سفيان الثوري وعن عون ابن ابي جحيف لان الله خبره قال ابو عيسى حديث ابي شعيبه حديث حسن عند

اهل العلم يستحبون ان يدخل المؤذن باصبعه باذنيه في الاذان وقال بعض اهل العلم وفي الاقامة ايضا يدخل اصبعيه باذنيه -

01:48:15

ابو جعيبه اسمه ابو عبدالله السوائي قوله رحمه الله عن عون ابن ابي جحيفة عن ابيه ليس في روايتهم من يكتن ابا جحيفة سوى هذا الراوي. وهو يذكر بكنيته فيقع في اسانيده - 01:48:45

عن ابي جحيفة وهو وهب بن عبدالله الشوائي صحابي من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث وقع في هذه النسخة عزوه الى البخاري ومسلم وابو داود وابن ماجة - 01:48:59

وهذا بهذه الصورة في هذا الحديث وغيره لا تصح لان هنا من الالفاظ ما ليس عند البخاري ولا مسلم وهو اللفظ الذي ترجم عليه الترمذي فادخال الاصبعين في الاذنين هذا ليس عند البخاري ولا مسلم ولذلك حكم - 01:49:19

جماعة من اهل العلم بشذوذها فالتخريجات الواقعة في هذا الكتاب من المعتنى به هي على وجه الاجمال لا على وجه التفصيل نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في التثويب في الفجر. قال حدثنا احمد بن منيع قال حدثنا ابو احمد الزبيري وقال حدثنا ابو اسراييل عن الحكم - 01:49:37

رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تثوبن فيه شيء من الصلوات الا في صلاة الفجر قال ابو عيسى قال ابو عيسى ايها ابو اسراييل لم يسمع هذا الحديث من حكيم ابن عتيبة. قال انما روى عن الحسين عمارة عن الحكم عتيبة ابو اسراييل اسمه اسماعيل ابن ابي اسحاق وليس هو بذاك القول عند اهل الحديث وقد اختلف - 01:50:00

تفسير التثويب. فقال بعضهم التثويب ان يقول باذان الفجر الصلاة خير من النوم احدثه الناس بعد النبي صلى الله عليه وسلم اذا اذن المؤذن والمساء قال قوم قال بين اذان والاقامة قد قامت الصلاة حي على الصلاة وهذا الذي قال اسحاق - 01:50:20 وسلم والذي فسر ابن البركي واحمد ان تتويبا يقول المؤذن في اذان الفجر الصلاة خير من نومه وقول صحيح ويقال له التثويب ايضا وهو الذي اختاره اهل العلم ورأوه وروي عن عبد الله ابن عمر - 01:50:40

انه كان يقول في صلاة الفجر الصلاة خير من النوم روي عن مجاهد قال دخلت مع عبد الله ابن عمر فخرج عبدالله ابن المسجد وقال اخرج بنا من عندي هذا المبتدع ولم يصلي فيه وانما كره عبد الله تصيب الذي احدثه الناس بعد. قوله رحمه الله باب ما جاء في التثويب - 01:50:52

هو الاعلام بالصلاة ثانيا بعد الاعلام بها اولا هو الاعلام بالصلاة ثانيا بعد الاعلام بها اولا وهذا معنى قول بعضهم هو الاعلام بعد الاعلام اي اعلام ثان بعد اعلام سابق - 01:51:13

ويقع في الشرع على ثلاثة معان ويقع في الشرع على ثلاثة معاني. اولها الاذان اولها الاذان فانه يسمى تثويبا فكل اذان لصلاة هو اعلام ثان بعد اعلام لصلاة تقدمت عليها فاذا اذن المؤذن للظهر كان تثويبا بالنسبة لصلاة الفجر فهو اعلام - 01:51:34

بعد اعلانه بالصلاة. وثانيها الاقامة فانها تسمى تثويبا فانها تأتي بعد الاذان وثالثها قول الصلاة خير من النوم في اذان الفجر قول الصلاة خير من النوم بصلاة الفجر انه يسمى تثويبا فهذه المواضع الشرعية للتثويب. وما عداه فليس من - 01:52:03 الشرع نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء ان من اذن فهو يقيم قال حدثنا النادون قال حدثنا عبدة واعلى عن عبد الرحمن ابن زياد ابن عمر عن زياد ابن نعيم الحضرمي عن زياد ابن الحارث - 01:52:34

واراد بلال ان يقيم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ضعيف عند اهل الحديث ضعفه يحيى ابن سعيد قطاد وغيره. قال احمد قال ورأيت محمدا اسماعيل يقوي امره ويقول هو مقارب الحديث والعمل على هذا عند اكثر - 01:52:50

اهل العلم ان من اذن فهو يقيم باب ما جاء في كراهية الاذان بغير وضوء. قال حدثني ابن الافرريقي في الاسناد وقال نعرفه من حديث الافرريقي والافريقي ضعيف عند الحديث - 01:53:10

نعم انت عبد الرحمن ابن زياد ابن انعم الافرريقي الافرريقي كانت اسما لما وراء مصر وهذا الرجل كان من اهل تونس نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى باب ما جاء في كراهية الاذان بغير وضوء. قال حدثنا عن ابن قال عن ابي هريرة عن النبي

صلى الله عليه وسلم - 01:53:24

قال يؤذن الا متوضاً قال حدثنا احمد موسى قال حدثنا عبد الله بن ابي موسى من انه قال قال ابو هريرة رضي الله عنه لا ينادي بالصلاة الا متوضاً والزهري لم يسمع من ابي هريرة. واختلف اهل العلم في الاذى عن - 01:53:50

المبارك واحمد. قوله رحمه الله عن الزهري تقدم انه عند الاطلاق هو محمد بن مسلم الزهري قولنا في الافريق انه من اهل تونس يعني باعتبار قراره. والا فاصله مصري ثم تولى قضاء افريقيا - 01:54:12

وافريقية وهي جهة تونس وما وراءها فنسب اليها. نعم احسن الله اليكم قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء ان الامام احق بالاقامة قال حدثنا احمد موسى قال عن ابن عبد الرزاق قال اخونا اسرائيل قال اخونا انه سمع جابر سمرة رضي الله عنه يقول وكان مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم يمهّل فلا يقيم حتى اذا رأى رسول الله صلى - 01:54:29

قد خرج يقرأ من الصلاة حين يراه. قال ابو عيسى لا نعرفه الا من هذا الوجه وهكذا قال بعض اهل العلم ان المؤذن املك بالاذان والامام املك بالاقامة باب ما جاء في الاذان بالليل. قال حدثنا قال حدثنا الليل فمن سمع نبيا صلى الله عليه وسلم قال النبي ام مكتوم - 01:54:48

قال ابو عيسى في الباب عن ابن مسعود وعائشة وابن عيسى وابي ذر وسمرة رضي الله عنه اهل العلم في الاذان بالليل. فقال بعض اهل العلم نذهب اليهم فابره النبي صلى الله عليه وسلم ان ينادي ان العبد ناب. قال ابو عيسى هذا علم غير محفوظ وصحيح عمر واعبد الله ابن عمر وغيره عن نافع ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم قال النبي - 01:55:08 يؤذن بليل ان بلال يؤذن بليل فكونوا واسعوا حتى يؤذنوا من مكتوم. وروى عبد العزيز بن ابي رواد عن نافع انه اذن لعمر واذنب العلم فامر عمر وان يعيد الاذان وهذا لا يصح لانه عن نافع عمر رضي الله عنه منقطع - 01:55:38

ولعل حماد ابو عيسى ولو كان حديث حمادي صحيح لم يكن لهذا الحديث معنى اذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولو انه امره باعادة الاذان حين اذن قبل ركوع الفجر لم يقل ان بلان يؤذن بلال قال نافع النبي صلى الله عليه وسلم وغير محفوظ ما اخطأ - 01:55:51

فيه حمد بن سلمة باب ما جاء في كراهية الخروج من المسجد بعد الاذان. قال حدثنا النادون قال احدث موقع عن سفيان المهاجرين عن ابي الشعثاني انه قال خرج رجل من المسجد بعدما اذن فيه من عصر فقال - 01:56:21 رضي الله عنه. اما هذا فقد عصى بالقاسم صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى والباب عن عثمان قال حديث ابي هريرة عن ابن عسل وعلى هذا العمل عند اهل العلم - 01:56:34

من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعدهم الا يخرج احدهم من المسجد بعد الاذان الا من عذر. ان يكون على غير وضوء او امر لابد منه ويروى عن ابراهيم النخعي انه قال يخرج ما لم يأخذ المؤذن في الاقامة - 01:56:44 قال ابو عيسى انا عند لمن لهم عذر بالخروج منه ابو شعذان اسمه سليمان الاسود وهو والد اشعب ابن ابي الشعثاني وقد روى اشعب ابن ابي الشعذاء هذا الحديث عن ابيه - 01:56:54

باب ما جاء في الاذان في السفر. قال فقال لنا اذا سابت مفادنا وقنا ولانكما اكبركما قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل عليه عند اكثر اهل العلم يختارون الاذان من السفر وقال بعضهم تجزيه الاقامة وانما الاذان على من يريد ان يجمع الناس والقول الاول اصح وبه يقول احمد واسحاق. قوله - 01:57:02

الله حدثنا وكيع تقدم ان هذا الاسم عند الاطلاق هو لوقيع بن جراح الرئاسي قوله عن ابي قلابة تقدم ان هذه الكنية عندهم مع الاطلاق هي لابي قلابة الجرمي واسمه عبد الله - 01:57:29

ابن زيد وهذا اخر هذا المجلس وفي اخره تنبيهان احدهما كتب الي احد الاخوة يقول في الباب الرابع في الحديث الخامس في الصفحة التاسعة والعشرين في نقل الترمذي عن شيخه قوله يحتمل - 01:57:45 هكذا ظبطها المعتني. اليس الصحيح يحتمل؟ نعم هو الصحيح في الصفحة التاسعة والعشرين في الحديث الخامس السطر السابع او

الثامن من الصفحة قال ابو عيسى سألت محمد عن هذا فقال - 01:58:04

يحتمل ان يكون قتاد روى عنهما جميعا المناسب لسؤاله عن هذا الاسناد ان يكون معلوما فيقول يحتمل ان يكون قتادة روى عنهما

جميعا هذا اصح والتنبيه الثاني من اراد نسخة لاجل - 01:58:26

حضور الدرس فيجدها عند الاخ عبد القادر وشرطها ان يحضر الدرس لمن لم تكن معه نسخة وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه

والحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد واله وصحبه اجمعين - 01:58:48